



الحرىات فئ فلسطين

قئور وعلول

المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية
Palestinian Center for Peace and Democracy



المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية هي مؤسسة فلسطينية غير حكومية تعمل في مجال التنمية السياسية والديمقراطية. تهدف جمعية المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية الى تعزيز الرأي العام الفلسطيني الداعم للسلام العادل المبني على تنفيذ قرارات الشرعية الدولية كافة كما تم اقرار ذلك عام 1988 من قبل المجلس الوطني الفلسطيني، واقامة الدولة الفلسطينية المدنية الديمقراطية التي تلتزم بالعدالة الاجتماعية والمساواة على ارضية المواطنة والولاء لفلسطين بغض النظر عن الجنس او الدين او الرأي كما جاء في وثيقة اعلان الاستقلال.

هذا الكتاب هو ضمن مشروع مساواة، المنفذ بالشراكة ما بين المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية ومؤسسة باكس الهولندية، وبدعم من وزارة الخارجية الهولندية.



Ministry of Foreign Affairs of the
Netherlands

PAX is the leading Dutch NGO in the field of peace-building and conflict-transformation. It works for peace, reconciliation and justice in conflict regions around the globe, including in Latin America, Africa, Europe, and the Middle East. It has thematic programmes on the protection of civilians, humanitarian disarmament, activism, gender as well as natural resources and human rights. Strategies are based on a twin-track approach, in close cooperation with local partners. Promoting and facilitating civil society driven dialogue and peace-building initiatives is linked with strengthening an enabling environment for these through public campaigning and political lobby at all relevant levels: from local authorities to EU and UN headquarters. Human security and human dignity are core values. The PAX' website is: www.paxforpeace.nl.

الحريات في فلسطين
قيود وحلول

الحريات في فلسطين

قيود وحلول

الناشر

المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية

© جميع الحقوق محفوظة للناشر

المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية

الطبعة الأولى

كانون الأول 2020

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو إعادة تخزينه في نطاق استعادة المعلومات
أو نقله أو استنساخه بأي شكل من الأشكال دون إذن خطي من الناشر

All rights are reserved. No part of this book may be reproduced or transmitted in any
means, electronic or mechanical, including photocopying, recording or by any infor-
mation storage, without the prior permission in writing of the publisher

إن الآراء الواردة في هذا المنشور هي مسؤولية المركز وحدها ولا تعكس بالضرورة موقف الجهات المانحة

The opinions expressed in this publication are the sole responsibility of the center
and do not necessarily reflect the position of the donors

بحث

الحرريات في فلسطين

قيود وحلول

المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية

رام الله - فلسطين

2020

المساهمون/ات في إنتاج بحث حرية الدين والمعتقد في فلسطين

إعداد وإدارة جلسات المجموعات البؤرية
وتعبئة وتحليل استطلاع الرأي العام:

- | | |
|-----------------|------------------|
| 1. بيان عوض | 9. محمود الجمل |
| 2. تالة القدسي | 10. ندى بني نمرة |
| 3. رنا أبو سير | 11. وائل عمرو |
| 4. زيد إبراهيم | 12. يارا عواد |
| 5. سناء العمري | |
| 6. شهيناز درويش | |
| 7. عنبرة شلالدة | |
| 8. مريم داود | |
-

المساهمة في تعبئة استطلاع الرأي العام:

1. آية شاورية
 2. أحمد عراقي
 3. أسماء الشيخ
 4. إسرائ دغّاس
 5. إسرائ زبدي
 6. إسلام نصر
 7. حاتم شاهين
 8. رؤى عطايرة
 9. سبأ مرعي
 10. سناء قنبر
 11. علا الحسيني
 12. مجد ناجي
 13. نور التميمي
 14. نور علاّم
 15. هبة النتشة
 16. هديل خنفر
 17. هشام فاخوري
 18. يوسف سويطي
-

صياغة

الأستاذ عدنان عطية

الفهرس

مقدمة

٩	أسئلة الدراسة
١٠	أهمية الدراسة
١٠	منهجية الدراسة
١١	فرضية الدراسة
١١	ملخص الدراسة

الفصل الأول

١٥	الإطار النظري
١٥	الحريات الدينية بين متطلبات الدين والسياسة وحقوق الإنسان
١٧	حرية المعتقد ... تاريخ وجذور
٢٠	حرية الدين والمعتقد في فلسطين
٢٤	حرية الرأي في فلسطين ما بين النكبة والدولة
٢٥	حرية النشر
٢٦	الحريات في عهد السلطة الفلسطينية
٢٦	الحرية الدينية وحرية الرأي

الفصل الثاني

٣١	حرية المعتقد من خلال المجموعات البؤرية ونتائج تحليل الاستطلاع
----	---

الفصل الثالث

مخرجات المجموعات البؤرية فيما يتعلق بحرية الفكر والرأي والتوجه السياسي .. ٤١

الفصل الرابع

حرية التعبير والنشر..... ٥١

الفصل الخامس

التمييز على أساس جنس..... ٥٥

الفصل السادس

آليات تمكين الحريات في المجتمع الفلسطيني بصورة سلمية ٦٣

استنتاجات عامة..... ٦٥

المصادر والمراجع ٦٧

الملاحق

نتائج استطلاع الرأي العام..... ٧١

الإعلان العالمي لحقوق الانسان من العام ١٩٤٨ ٨٣

وثيقة إعلان الاستقلال..... ٩١

مقدمة

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن واقع الحريات بمختلف أشكالها، سواء أكانت حرية المعتقد أم حرية الرأي والتوجه السياسي أم حرية التعبير والنشر، وإلى الإشارة إلى درجة التمييز القائمة على أساس جنس، لما لهذه الموضوعات من دور بارز ومهم في المجتمع، فهي رافعة من روافع تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، إضافة لما تلعبه من أدوار في حقول التربية والاقتصاد، وذلك لدور الحريات في كشف القدرات لدى الأفراد، وتكريس الدافعية لكشف ما لديهم من مقدرات تعمل على تقدم المجتمع واستقراره في نهاية الأمر.

أسئلة الدراسة:

جاءت الدراسة للإجابة عن خمسة أسئلة رئيسية، وهي:

- هل هناك حرية للمعتقد وممارسة الشعائر الدينية في فلسطين؟
- هل يوجد في فلسطين حرية فكرية وحرية رأي وتوجه سياسي؟
- ما مستوى حرية التعبير والنشر في فلسطين؟
- هل من تمييز على أساس جنس في فلسطين؟
- ما الآليات المناسبة لتمكين الحريات في المجتمع الفلسطيني؟

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة الآن، مع بداية العقد الثالث من القرن الواحد والعشرين، للتعرف إلى واقع الحريات في فلسطين، والعمل على النهوض بها وتحقيقها خلال هذا العقد، تماشيًا مع الخطط الإستراتيجية الفلسطينية، ومع إستراتيجية المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية، لأهمية الجمع ما بين النضال الوطني ضد الاحتلال وإقامة الدولة الفلسطينية الحرة والمستقلة وعاصمتها القدس، والنضال على الجبهة الاجتماعية لضمان الممارسة الحقيقية للديمقراطية والحريات العامة التي تضمنها كافة الإعلانات والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي وقعتها القيادة الفلسطينية، وعلى رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعاهدة سيداو، إضافة إلى العهدَيْن الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وتأتي أهمية الدراسة في ظل تراجع المكاسب الديمقراطية التي حققها شعبنا الفلسطيني خلال النصف الثاني من القرن الماضي، التي أصبحت مهددة بالتراجع والانهيار أمام العقليات التي تحارب الديمقراطية.

منهجية الدراسة:

استندت الدراسة إلى ثلاثة مصادر من معلومات: مراجعة الأدبيات السابقة؛ نتائج عمل المجموعات البؤرية؛ نتائج الاستطلاع الذي أجراه المركز.

واستهدفت من خلال المجموعات البؤرية فئة محددة من الأشخاص، معظمهم من المتطوعين في نشاطات المركز، ولكنها راعت اختلاف الجنس والمستوى التعليمي، واختلاف التوجه السياسي والديني؛ من أجل إعطاء مصداقية عالية للنتائج، والتقليل من هامش الحكم المطلق. كما أخذت بعين الاعتبار التنوع العمري للمشاركين من أجل الكشف الدقيق عن مستوى التفكير الذي يلعب العمر دورًا مهمًا فيه من حيث دقة الرأي، والبعد عن التعصب، والاتجاه نحو الموضوعية. أما الاستبانة فقد صيغت أسئلتها الخمسون لتغطي

جميع المحاور التي تهدف إليها، ولم تضع نصب عينيها فئة محددة من المشاركين، فقد وزعت بشكل عشوائي، ولكنها راعت التحديد العمري والتوجه الديني والسياسي إلى حد ما.

فرضية الدراسة:

افتترضت الدراسة وجود خلل في تطبيق الحريات العامة في فلسطين بمختلف أشكالها، مما يقف حائلاً أمام عملية التطور من جهة، وعدم ملاءمة كبت الحريات لشعب تارئث تحت الاحتلال ويسعى لنيل حريته، ويهدف إلى التنعم بوطن ذي مساحة من الحريات العامة التي ناضل من أجلها عشرات السنين من جهة أخرى.

واستفادت الدراسة بشكل كبير من هذه الفرضية، إذ ساعدتها في اختيار حقل الحرية المتوقع للدراسة، واختيار المشاركين في المجموعات البؤرية، وترسيم معالم الاستبانة، وصياغة أسئلتها التي تتلاءم وموضوع الدراسة. ولا بد من الإشارة إلى أن المشاركين في المجموعات البؤرية، أو المساهمين في ملء الاستمارة لم يتقاضوا مكافآت مالية على عملهم هذا.

قامت الدراسة على متغير واحد، وهو العلاقة بين التخلف والتقدم المرتبط بدرجة شيوع الحريات العامة ونسبتها، إذ يلاحظ عادة أن مستوى التقدم أو التخلف يتناسب طردياً مع مستوى الحريات، وهي قضية جديرة بالاهتمام، وعلى المجتمع أن ينتبه إليها، فمصادرة الحريات، وتكميم الأفواه، والتعصب الديني؛ كلها عوامل تقلل من دافعية الأفراد نحو العمل، وتشكل أسباباً طاردة لكثير من الكفاءات للبحث عن موئل مناسب يتوفر فيه مستوى معقول من الحريات تساعد الفرد على تحقيق ذاته وطموحاته.

ملخص الدراسة:

اعتمدت الدراسة للوصول إلى النتائج المرجوة على مجموعة من الدراسات والأدبيات التي تناولت موضوع الحريات، وذلك لوضع تصور لجزيئات الاستبانة، والكشف عن مدى التشابه في النتائج مع تلك الدراسات أو الاختلاف عنها، ونذكر منها على سبيل المثال لا

الحرية: «حرية الدين والمعتقد»، وهي دراسة صادرة عن مركز حقوق الإنسان التابع لجامعة منيسوتا في العام 2016؛ تقرير بعنوان «واقع الحريات العامة في فلسطين» الصادر عن مركز الحقوق التابع لجامعة بير زيت في العام 2018؛ بحث بعنوان «حرية المعتقد في الإسلام» للكاتب راني السرجاني، وهو منشور في صحيفة «الفكر» اليمنية في العام 2017، إضافة إلى مجموعة من المصادر الأخرى سيرد ذكرها في ذيل الدراسة.

ونشير هنا إلى وجود تقاطع كبير بين دراستنا والدراسات المذكورة من حيث النتائج، وبالرغم من وجود مساحة مقبولة من الحريات العامة في فلسطين، إلا أنّ هناك قيوداً تظهر بشكل متفاوت بين الحين والآخر على يد النظام الحاكم أو الاحتلال، أو من خلال تصرفات مجتمعية تحول دون انتشار تلك الحريات وتنعم المواطن بها. لكن خلاصة القول إن الدراسات جميعاً، بما فيها دراستنا، أكدت وجود مساحة لا بأس بها من الحريات تسود المجتمع الفلسطيني. اعتمدت الاستبانة التي قامت الدراسة بتحليلها، على تحضير مسبق، بدأ بتحديد المحاور الأربعة، وهي: حرية المعتقد، وحرية الفكر والتوجه السياسي، وحرية التعبير والنشر، والتمييز الناجم عن أسباب جنسية، ثم أعدت أسئلة الاستبانة لتغطي تلك المحاور، وبعد ذلك تم تحديد ملامح العينة التي ستشملها الاستبانة بحيث تأخذ المستوى التعليمي، والتوزيع الجندري، والجغرافي، إضافة إلى تنوع التوجه السياسي والديني، واختلاف العمر؛ لإعطاء مصداقية عالية للنتائج.

تنقسم الدراسة إلى ستة فصول، تناول الأول الإطار النظري، من تعريف الحريات ومحاورها وحدودها، ومجال تطور الحريات في المجتمع الفلسطيني، إلى الوقوف عند أهمية الحريات في المجتمع، والدور الذي تلعبه فيه.

وتحدّث الفصل الثاني عن حرية المعتقد من خلال المجموعات البؤرية ونتائج الاستبانة، وتطرق إلى الأسباب التي وقفت وراء تلك النتائج وتناولها بالتحليل. أما الفصل الثالث فتمحور حول حرية الفكر والتوجه السياسي، والأسباب الكامنة وراء مستوى تلك الحريات، فيما جاء الفصل الرابع ليغطي حرية التعبير والنشر في فلسطين، مع تحليل للأسباب التي تحد من تطور هذه الحرية وانتشارها، في حين تناول الفصل الخامس مظاهر التمييز التي

تمارس في المجتمع على أساس جندي، وأسبابه ودوافعه، وختامًا، تناول الفصل السادس والأخير الآليات السلمية التي من خلالها يمكن لأفراد المجتمع تحقيق مستوى معقول من الحريات المختلفة، والتقليل من الأسباب التي تحول دون انتشار تلك الحريات، ثم قفلت الدراسة بقائمة المصادر والمراجع.

تشير الدراسة التي بين أيدينا إلى تمتع المجتمع الفلسطيني بنسبة لا بأس بها في مجال الحريات العامة، ففيما يتعلق بحرية المعتقد أفاد معظم المشاركين في نقاش المجموعات أنهم يتمتعون بمستوى عالٍ من اختيار المعتقد وممارسة الشعائر الدينية، بالرغم من إشارة بعضهم إلى وجود مظاهر من التمييز القائم على الدين في مجال العمل والتوظيف في بعض المؤسسات، إضافة إلى نظرة بعض التجمعات القائمة على أسس دينية، في حين أظهرت نتائج الاستبانة أن ما نسبته 91% تؤكد وجود حريات معتقدية، وهو أمر مبشر بالخير.

أما فيما يتعلق بحرية الفكر والتوجه السياسي، فقد أفاد معظم المشاركين في المجموعات البؤرية بأنهم ينعمون بنسبة عالية من حرية التعبير عن الرأي، وحرية نشر آرائهم والبوح بها، ولم يخل الأمر من بعض الإشارات إلى المضايقات التي يواجهونها عند الكشف عن آرائهم، والملاحقة التي يتعرضون لها عند التعبير عن آرائهم على صفحات التواصل الاجتماعي أو غيرها من الأشكال، وقد تبين من خلال الاستبانة أن ما نسبته 41% تؤكد وجود مساحة من التعبير عن الرأي ونشر الأفكار، في حين أشارت نسبة قليلة إلى وجود كبت لحرية الفكر والتعبير عن الرأي والتوجه السياسي، الأمر الذي يتقاطع مع ما أظهرته نقاشات المجموعات البؤرية.

ومن جانب آخر، كشفت النقاشات التي جرت على ألسنة المشاركين في المجموعات البؤرية فيما يتعلق بحرية نشر الأفكار والمعتقدات، عن وجود نسبة عالية من الحريات فيما يتعلق بهذا الجانب، وهو ما أكدته نتائج الاستبانة التي ظهر من خلالها أن ما نسبته 51% يتمتعون بحرية في نشر أفكارهم، وهي نسبة تبشر بالخير بالرغم من بعض المعيقات التي تمارسها السلطات المختصة، ويظهر من خلالها أحيانًا تضيق الخناق على المواطنين فيما يتعلق بهذا الجانب.

وفيما يتعلق بالتمييز القائم على أسس جندرية، أفادت نقاشات المشاركين في المجموعات البؤرية إلى أن هناك تمييزاً واضحاً يقع على المرأة التي تعيش في كنف مجتمع ذكوري يحد من حريتها، وهذا ما نجد صداه واضحاً له في معظم أسئلة الاستبانة والمجموعات البؤرية. نخلص مما سبق إلى أن قضية الحريات التي تشغل الفرد والمجتمع بحاجة إلى دراسات وأبحاث مستفيضة تكشف عن أوجه هذه الظاهرة ومدى تمثلها في المجتمع، وذلك من خلال تنفيذ استبانات متعددة، وبالذات في مجال التمييز القائم على أسس جندرية، لما في هذا الجانب من أهمية للكشف عن عيوب المجتمع. كما نتوقع من أصحاب السياسات وصانعي القرارات، كل في مجاله، أخذ نتائج هذه الدراسة على محمل الجد، والعمل بالتوصيات والاقتراحات التي جاءت في ثناياها، وتعديل السياسات المتعلقة بجانب الحريات العامة من أجل تكريس ظاهرة الحريات كأساس ورافعة أصيلة من روافع التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات.

الفصل الأول الإطار النظري

الحرية الدينية بين متطلبات الدين والسياسة وحقوق الإنسان

تعدّ الحرية الدينية الوحيدة التي أقرتها الأنظمة السياسية والمعاهدات الدولية المختلفة، وضمنتها لأفراد المجتمعات. ولا تتدخل الدول عادة، أو الجمعيات والاحزاب، في حريات الناس في اختيار أديانهم ومعتقداتهم وممارسة الشعائر المتعلقة بها، حتى لو كانت تلك الدول علمانية بحتة.

وأصرت القوانين والمواثيق الدولية على ضمان هذه الحرية، وعملت السلطات في الدول على استقطاب الأديان المختلفة المنصهرة في صورها، وأعطتها كل المرونة لإقامة شعائرها، ولم تحاول مضايقتها لكسب استقرار سياسي. فالمعروف أن الأديان مصدر صراع ومكمن عدم استقرار إن تعرضت لنوع من التمييز أو الضغط. لذا، فإن عدم وجود ضمانات للحرية الدينية هو أمر نادر واستثنائي. وحتى العام 2008، كان 29% من مجموع الدول البالغ عددها (126) دساتير تنصّ على الحرية الدينية، وقصرت 11 دولة في هذا المجال.

ولكن المتأمل في الموضوع، يجد فارقاً بين النظرية والتطبيق، فكثير من الدول التي سنّت

قوانين شجعت فيها حرية المعتقد، ناقضت نفسها في دستورها عندما أوجدت مواد تنص على طبيعة ديانة الدولة، وأن كل ما يتعارض مع أحكام هذه الديانة يعدّ لاغيًا.

من جانب آخر، كثير من الدول التي تحوي أقليات دينية، تعاني بين الحين والآخر من مشاكل اجتماعية يقف وراءها التمييز بين الأديان، وفي التقرير الذي قدمته أسماء جهانكير، مقررة الأمم المتحدة، في العام 2009، أكدت أن التمييز ما زال قائمًا في كثير من دول العالم. وهناك ما نسبته 55% من دول العالم تشرع قوانين تدعم فيها حرية الأديان، لكنها تخالف نفسها بقوانين متناقضة في هذا المجال. وأنّ هناك اثنتين من بين خمس دول تقوم بالتدخل في الشؤون الدينية، وبذلك تحدّ من حريات الدين.¹

والسؤال المطروح: لماذا تنتفي الحريات أحيانًا؟ على الأغلب يعود السبب في ذلك إلى القيود ذات الصلة بالنزاعات الاجتماعية، ووجود مؤسسات وحركات لها دوافع تؤثر في مجرى الحريات الدينية. فالدين يُنظّم ضمن مؤسسات متميزة، ويحمل عددًا لا يحصى من العلاقات مع الدول والثقافات، وأنه بإمكان الجماعات الدينية تقديم نموذج لوحدة المجتمع أو الدولة. ومن هنا، يصبح من الضروري فهم العلاقات التي تربط الدين بالنظام القائم.²

وهناك ثمة نماذج في التاريخ الإنساني تتحدث عن وحدة المجتمع بالابتعاد عن التعصب الأعمى، لكن للأسف قلة من الناس تعرف هذه الإضافات، ومثال ذلك تسامح وانفتاح السلطان أكبر العظيم، الذي عاش في الهند خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر. «أكبر العظيم شجع التسامح الديني، وتبنى أيضًا الأديان المختلفة، وكان يعيش وفق الآية القرآنية التي تعكس كل التعددية الممكنة في الإسلام والتي تقول: «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي». وهذا في الواقع مشابه لما قاله المسيح لاتباعه «وتعرفون الحق والحق يعرفكم». باختصار، إن أكبر الأعظم مارس ما نسميه اليوم التنوع.³

تعمل الأنظمة في كثير من الدول على استقطاب الجماعات الدينية الكبيرة، وضمان حرية الدين فيها، من أجل خلق نوع من الأقليات ذات الديانة قليلة العدد في موقف غير منصف.

وتتعهد كثير من الأنظمة تبني السمة الدينية، وفرضها على كل مؤسسات الدولة، حتى الأديان الأخرى، كما يحدث في المملكة العربية السعودية، وبعض دول أميركا اللاتينية، مما يخلق تمييزاً ومضايقة لأصحاب الديانات الأخرى بشكل مباشر أو غير مباشر، رغم أن هذه الدول تدعي منح حرية الدين للأفراد والجماعات.⁴

إن حرية الدين وحرية التعبير سمتا الدولة المدنية الديمقراطية وليس الدولة الدكتاتورية، فالنظم غير الديمقراطية «ظلت على مدار التاريخ تشن حالات من خنق حرية التعبير، وكان ذلك هو الحال أثناء حكم الخلافة العثمانية، وكان كذلك في دولة الكنيسة اللاتينية (إيطاليا وجنوب فرنسا) وفي الفترة التي عرفت بعصور الظلام في أوروبا. وفي كل هذه جرى تقييد، وحتى منع، بعض أدوات وسائل التعبير، مثل الفرشاة والأزميل، ونوتة الموسيقى، وحتى القلم والحركة».⁵

حرية المعتقد ... تاريخ وجدور

نادرًا ما تجد أصحاب ديانة ما أو مبدأ ما ينظر بأريحية إلى الديانات والأفكار الأخرى. فأصحاب الديانات عادة ما يرون أنفسهم على صواب، وأن ما يؤمنون به شيء مقدس غير خاضع للنقاش أو التجريب الذي يفضي إلى التغيير. فهي في نظرهم أفكار مثالية، حتى لو لم تكن سماوية المصدر. ونظرة سريعة إلى التاريخ، تؤكد هذا الواقع. فأصحاب الديانات القريبة من الوثنية عند اليونان، رفضوا المسيحية، ولاحقوا مروجيها وعاقبوهم. وفي الجاهلية، تعامل الجاهليون مع الإسلام على أنه مهدد لمعتقداتهم التي درجوا عليها، فاتخذوا مواقف صارمة من مروجيها، وعلى رأسها الرسول محمد (ص)، فقتلوا وعذبوا وطردها من ينادون بالديانة الجديدة من ديارهم.

ولكن يذكر التاريخ أيضًا، أن تعايشًا مقبولًا ساد بين الديانات الثلاث، الإسلامية والمسيحية واليهودية، في إطار نواة الدولة الإسلامية في عهد الرسول والخلافة الراشدة. ولم تسجل حالات نفور أو خصام مرئي بين هذه الديانات، وظل التسامح موجودًا فيها من منطلقات اعتقادية تعد مرجعية لتلك الديانات. فالإسلام مثلًا في نصوصه القرآنية يصدق بوجود حرية

اختيار الديانة لمن يود، وهذا يتجلى في آيات من القرآن، مثل: «فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ» (الكهف: 29)، و«إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» (الحجرات: 13). وفي أقوال الرسول المتعددة، إذ يقول «لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى». فهذه النصوص وغيرها تؤكد حرية المعتقد.

ومع مرور الوقت، واشتباك المصالح الاقتصادية، وظهور الجماعات السياسية بشكل واضح، وبناء علاقة متينة مع الدين، بدأ ظهور الاستبداد الديني. فالحزب الأموي، الذي شكل الدولة الأموية وبنائها على فكر اقتصادي وليس دينيًا، اتخذ من الدين وسيلة لتمرير أهدافه وسياساته، فخلق الجماعات الأخرى كالشيعة والخوارج .. وغيرهما، حتى وصل الأمر إلى استخدام العنف ضد هذه الجماعات، فشهدت بعض أركان الدولة حالات عدم استقرار، وخاصة في منطقة العراق.

ومع قدوم العصر العباسي، وانفتاح الخلافة على الثقافات الأخرى، كالفارسية والتركية، أصبح المجتمع أكثر تحضرًا، والخلفاء أكثر نضجًا، وأقل تعصبًا. فسادت الحريات الدينية معظم الوقت، باستثناء ما شهدته الدولة من بعض المضايقات لبعض الجماعات، كالصوفية وإخوان الصفا، وملاحقة بعض العلماء والفلاسفة، كابن الهيثم والرازي وغيرهما؛ لما رأى الخلفاء العباسيون في ذلك من تهديد لمنظومة هذه الجماعات مع الدين، ولما ظهر عليها من أبعاد سياسية استغلّت الفكر الديني في محاولة لتمرير أفكارها، فدخلت في حروب طاحنة للقضاء على بعض الجماعات، مثل القرامطة، مما أدى إلى ظهور العديد من الثورات، مثل ثورة الزنج.⁶

ومع بداية العصر الأندلسي، شهد المجتمع انفتاحًا أكبر، حيث امتزاج الأجناس واللغات والثقافات والأديان، فبدأ المجتمع أكثر تحررًا، ورجال الدين أكثر تسامحًا، ونشأت علاقة مستحدثة بين المواطنين لم تكن معهودة. كما لم تكن ردة فعل الإسبان في نهاية الدولة الأموية ردة فعل دينية، بقدر ما كانت ردات فعل سياسية واجتماعية لقادم يرون أنه احتل أرضهم وسيطر عليها.

ومع مرور الوقت، وبدء الضعف الذي دبّ في الدولة الإسلامية، وتعرضها لاحتلالات خارجية، فقد سادت النعرات الدينية والصراعات بين الجماعات والأديان المختلفة؛ لضعف النظام الرسمي الذاتي، والتغذية المستمرة لهذه الخلافات، وطغيان الأمية والجهل التي أعطت للحركات ذات البعد الاجتماعي المزودة بثقافة تاريخية من أن تفرض ديانة بعينها، مما أشعر الجماعات والأقليات الأخرى بالضيق والتمييز، فانتشرت روح الكراهية والصراع.⁷

وما أن أطل القرن العشرين، وبدأت مؤسسات حقوق الإنسان تأخذ دورها في بناء علاقة إيجابية بين الأفراد والأنظمة، حتى بدأت الحريات الدينية تظهر إلى حيز الوجود، دون اختفائها تمامًا من حقل الصراع الدائر. وقد كرس المواثيق الدولية، مثل المعاهدة الدولية لحقوق الإنسان التي صدرت في عام 1948، والعهدَيْن الدوليين الصادرَيْن في العام 1966، اللذين دعيا إلى ترسيخ الحريات العامة في المجتمعات كحرية التعبير والفكر والنشر وغيرها، إضافة إلى معاهدة سيداو الصادرة في العام 1979، التي دعت إلى رفع التمييز والاضطهاد الممارس ضد المرأة، وإعطائها حقوقها في الجوانب المختلفة سعياً لتحقيق المساواة بين الرجل والمرأة.

يؤمن المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية بترسيخ مفهوم الحريات بأشكالها المختلفة؛ لما في ذلك من أهمية في استقرار المجتمعات، وإبعادها عن حالة الاضطراب والقلق الاجتماعي والسياسي الذي يؤثر على مستوى التنمية الاجتماعية والسياسية، ويقلل من هدر المال والجهد في محاربة آثار اختفاء تلك الحريات من المجتمع.

وانطلاقاً من قلة عدد الدراسات التي تناولت موضوع الحريات، يخصص المركز الفلسطيني جزءاً من فعالياته وأنشطته وأدبياته لإظهار هذه القضية في المجتمع الفلسطيني، ومن أجل ذلك، مضى في نشاطه المذكور من خلال ثلاثة مسارات: الأول، مراجعة الأدبيات السابقة؛ والثاني، تمثل في نتائج عمل المجموعات البؤرية؛ والثالث، إجراء استطلاع للتعرف إلى توجهات الرأي العام بشأن الحريات العامة. وفيما يتبع، سنضع بين أيديكم تحليلاً لمخرجات هذه المسارات.

حرية الدين والمعتقد في فلسطين

الإنسان محب بفطرته لاختيار المعتقدات والأفكار التي تلائمها، ويأبى أن تُفرض عليه فرضاً، لذلك خاض صراعاً مريراً من أجل تثبيت حرية راسخة في اختيار تلك الأفكار والمعتقدات، وممارسة شعائره وحرياته بأشكالها كافة.

المقصود بحرية المعتقد: ممارسة الشعائر التي تطلبها المعتقدات التي يؤمن بها الفرد، وليس المقصود الاختيار المطلق للمعتقد، فغالباً ما ينشأ الإنسان على دين والديه، فيجد المعتقد جاهزاً لا خيار له فيه، وإن حدثت حالات من الردة أو التحول من معتقد لآخر، فإنها عادة ما تكون قليلة ونادرة، مما يجعل ظاهرة الحرية في اختيار المعتقد ذات خلاف كبير بين الفلاسفة ورجال الدين.

كفلت القوانين الإنسانية، والمؤسسات، الحرية الكاملة للفرد في اختيار المعتقد وما يتعلق به من شعائر وممارسات، إضافة إلى حرية التفكير والتعبير والمشاركة السياسية. وأخذت المؤسسات الحقوقية على عاتقها النضال من أجل ترسيخ ذلك وتثبيته ودعمه، من خلال محاربة كل الممارسات التي تتنافى وهذا الهدف.

ويُقصدُ بالمعتقد الديني هنا من قبل الفلاسفة والباحثين، وحسب تفسيرات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي يشرف عليها المعهد الدولي لحقوق الإنسان، حسب تقريرها الصادر في العام 1993، «الحرية في الإيمان أو بعدم الإيمان»، وجاء في بنود الإعلان العالمي لحقوق الإنسان العام 1948: «لكل إنسان الحق في حرية التفكير والوجدان والدين»، ويعني ذلك الإيمان بالدين، وإظهاره من خلال الشعائر المرتبطة به. كما دعا الاعلان في المادة 18 للعام 1948 إلى القضاء على كل أشكال التمييز القائم على الدين أو المعتقد (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 2001، ص 23).

وهذا ما أكدت عليه الجمعيات والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان، وليس أدل على ذلك من رسالة مؤسسة الحق التي أرسلتها إلى الجهات الحكومية في فلسطين، محتجة على معاقبة المفطرين في رمضان من منطلق أنها تتعارض مع حرية اختيار المعتقد،

وخصوصاً المادة رقم 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تدعو إلى ضمان تحقيق الحريات بشكل عام، وكذلك المادة رقم 19 في القانون الأساسي الفلسطيني التي تدعو إلى الحق في الحريات وضمن التمتع بها.⁸

يمكن القول إن فلسطين عاشت، بالرغم من تعرضها للاحتلال، حرية دينية، ومارس فيها الفرد شعائره دون قيود مباشرة، ولم يذكر الشارع أو التاريخ أو الأدبيات ما يشير إلى عكس ذلك، فلم تمارس أية سلطة قوتها لفرض معتقد أو دين معين على الأفراد، ولم تتدخل في ممارسة الشعائر المرتبطة بالديانة التي يعتنقون، طالما أنهم ملتزمون بالقوانين المرعية بالرغم من الحالات القليلة والنادرة التي أثرت على هذا المسار، بسبب خلط الدين بالسياسة أحياناً من الحكومات المتعاقبة خلال القرن الماضي.

أما فيما يتعلق بأداء الشعائر بشكل عام، فقد تُركت الأبواب مفتوحة للأفراد في أداء شعائره بالطريقة التي يريدون، ولم يتدخل الاحتلال، أو الانتداب من قبله، ولا حتى السلطة، في هذا الشأن إلا في حالات خاصة لجأت فيها إلى إغلاق الأماكن الدينية وطرد المصلين، عندما أصبحت هذه المؤسسات مكاناً لتنفيذ فعاليات ذات طابع سياسي كما حدث في الانتفاضة الأولى، عندما أصبحت المساجد والكنائس مكاناً للتجمعات التي تنطلق على شكل مسيرات ومظاهرات ضد الاحتلال، وكما جرى في الفترة الأخيرة من إغلاق لهذه المؤسسات على يد السلطة في محاولتها لوضع حد لتفشي فيروس كورونا، ولكن هذا الأمر يبقى في سياقه الطبيعي نتيجة أسباب موضوعية دفعت السلطة إلى اتخاذ مثل هكذا إجراء.

ومن جانب آخر، وبالرغم من هذه الصورة الإيجابية في هذا المجال، فثمة بعد اجتماعي يجب التوقف عنده، ويتمثل في نظرة الأفراد من منطلق الأكثرية تجاه الأقلية حتى في الديانة الواحدة، وذلك من خلال عزلهم أو مقاطعتهم، الأمر الذي يؤدي إلى مضايقة الأفراد والتأثير عليهم بشكل غير مباشر في اختيار المعتقد. ويعود السبب في مثل هذا التصرف إلى ترسبات اجتماعية وثقافة دينية، قد تكون أرسنها بعض الجماعات، تُشعر الفرد بأن من حقه أن يتدخل في شؤون غيره من منطلق الوصاية على الآخرين.

ومن الجدير ذكره في هذا المجال دور المجتمع في تقييد ممارسات الفرد فيما يتعلق في اختيار المعتقد، إذ يُشكّل هذا البعد ضابطاً غير مباشر في حالات الارتداد عن ديانة معينة، أو في حالات الزواج الإثني بين الديانات، وهي حالات تقابل بالقطيعة أو القتل، مما يؤثر سلباً على حرية المعتقد. وهذا حقيقة يعيشه الشباب الفلسطيني الآن، فالإيمان أو الالتزام بفكر آخر يهدد صاحب الفكر، وهذا ما أشار إليه احد المتدربين عندما قال: «أنا كشاب فلسطيني في حزب سياسي، أفكاري غير محبوبة في المنطقة التي أعيش فيها. عائلتي لا تقف عائقاً أمامي، ولكن المعيقات التي أتعرض لها هي اقتصادية، فأنا أعمل في شركة صاحبها متدين، وفي أحد المواقف كنت أقف وأسمع ما يتحدثون، وإذ بأحدهم يقول: يوجد بين الموظفين واحد يساري كافر، وقد التزمت منذ ذلك الحين الصمت، وابتعدت عن السياسة من أجل الحفاظ على وظيفتي»⁹.

لقد كان لنجاح الثورة الإيرانية في نهاية السبعينيات اثرها الكبير، والذي انعكس على مظاهر محددة واضحة ومرئية، من حيث اللباس الديني الذي لم يكن الناس يتوقفون عنده، وما رافقه من نظرة سلبية لمن لا يلتزم به، مما يثير القلق وعدم الراحة، ولكن الأمر ظل في إطار الموقف الفردي، ولم يتعد ذلك إلى موقف رسمي تتبناه جماعة تسعى لإلزام الناس به عنوة، ولم يصب فلسطين أكثر من ذلك في هذا المضمار، بالرغم من نشوء جماعات في العالم العربي، وخاصة في مصر، انبثقت عن جماعة الإخوان المسلمين، التي أرادت أن تفرض أجندتها المتعلقة بالأمور الدينية، ورافق ذلك ظهور جماعات أكثر تشدداً، مثل جماعة «التكفير والهجرة» التي استخدمت العنف ضد الأديان الأخرى أو من يتعارض مع أفكارها تحت مسمى «التكفير الموجب للقتل»، ففجرت بعضاً من الأماكن الدينية، ما أدى إلى مقتل عدد كبير من الأفراد دون حجة أو منطق أو مبرر، سوى أن هذه الجماعات ترى في نفسها وصية على الدين، وعليها أن تحدد مدى التزام الناس به، وهي فكرة تنبذ الآخر، وتقيده حرية اختيار المعتقد، ولم يقف الأمر عند عدائهم للجماعات الدينية، بل تعداه لكل رأي سياسي يتعارض مع توجهاتهم، ولعل إقدامهم على قتل رئيس مصر الأسبق محمد أنور السادات مثال على ذلك.

لقد أشار الكاتب الفلسطيني أ. جميل هلال في كتابه «الدولة والديمقراطية» الى التغييرات الكبيرة التي حصلت في الدول العربية خلال النصف الثاني من القرن الماضي، وعلى سبيل المثال تحدث التغيير الهائل في جمهورية مصر العربية مصر قائلًا: «لقد أثر تراجع دولة مصر المدنية على العالم العربي بعد موت الرئيس جمال عبد الناصر، ودعم الرئيس السادات للإخوان المسلمين. وفي الحقيقة، كانت الدولة الحديثة في العالم العربي علمانية في البداية، لكنها تأقلمت تاريخيًا، لأسباب تقع في مقدمتها الانتهازية السياسية، مع مطالب القطاعات الإسلامية في المجتمع، إلى أن انتقلت هي نفسها، وإن بتفاوت، إلى أداة الأسلمة، وتبنت عمليًا برامج تلك القطاعات (العظمة 1992). ويوضح الكاتب أن هذه العملية تسارعت أولًا في مصر في عهد السادات، ليجري التخلي عن الدولة الحديثة وعن أصلها الليبرالي والعلماني في كل العالم العربي، بما في ذلك العراق وفي سوريا (وإن بقدر أقل)، ويضيف البعض جزائر جبهة التحرير الوطني».¹⁰

ففي عهد عبد الناصر، لم تكن هناك صراعات طائفية في مصر، إذ يشهد تاريخ مصر الحديث عددًا كبيرًا من الإضاعات التي تعبر عن الاعتراف وقبول الآخر والتسامح معه على أرضية المواطنة والولاء للوطن. إحدى هذه الإضاعات كانت «عندما تقرر سفر سعد زغلول لبدء المفاوضات مع البريطانيين في لندن، وكان هناك اقتراح أن يكتب الشاعر أحمد شوقي دعاء يتوسل فيه أبناء مصر، المسلمون والأقباط، في يوم واحد، إلى الله أن يوفق الوفد المصري في مفاوضات من أجل الاستقلال، وكان إقبال المصريين على المساجد والكنائس للمشاركة في هذه الصلاة الجامعة الواحدة شديدًا، حتى وصفته الصحف بأنه شهد جموعًا احتشدت، فضلًا عن أن إحدى الصحف أوردت أن بعض المواطنين الأقباط الذين لم يجدوا كنائس قريبة صلوا في المساجد للمشاركة في الدعاء، كما دخل المسلمون الكنائس القريبة من أماكن وجودهم حينما لم يجدوا مساجد قريبة، فالوطن والدعاء جعل من أرضه كلها مسجدًا وكنيسة يصلون في أي منها صلاة الوحدة المشتركة».¹¹

بصراحة، هناك تضليل كبير يتعرض له المواطن العربي فيما يتعلق بالديمقراطية، إذ أوصلت إليه الأنظمة رسالة مفادها أن إجراء الانتخابات هي الديمقراطية. وحقيقة، لم نشاهد تلك

الحركات العربية التي تطالب بالديمقراطية الحقيقية برؤوسها الثلاثة، السياسية والاجتماعية الاقتصادية، والمشاركة.

تتمثل القضية الأكثر خطورة وتضليلاً في أخذ جزئية الانتخابات، واستئصال باقي مكونات الديمقراطية، خاصة تلك المتعلقة بالفكر الليبرالي التحرري على المستوى الاجتماعي، إذ يقول متروك الفالح: «إن المطالبة العربية بالديمقراطية، بما هي تركيز على المسألة السياسية من صناعة القرار وتداول السلطة والحكم السليم، لا يحتاج إلى حتمية التلاحم مع الحدود القصوى للمسألة الليبرالية بمضامينها الاجتماعية الثقافية ذات الصلة بالحريات المطلقة في إطار سقفها وفضاءها المفتوح في المجتمع المدني، أي يصبح ليس من الضروري لبرلة المجتمع العربي، بل يكفي العمل على ديمقراطيته».¹²

حرية الرأي في فلسطين ما بين النكبة والدولة

شغلت حرية الرأي والتعبير البشرية منذ الأزل، فهي طبيعة وفطرة متمثلة في الفرد، ومتطلب لحياته، وحاجة من حاجاته الأساسية التي تشكل مصدر بقائه، مثلها مثل الماء والهواء، يصعب أن يحيا الإنسان من دونها. لذا، ناضل الناس من أجل تحقيقها والتمتع بها، وقد أحدثت الثورة الفرنسية نقلة نوعية في هذا المجال، عندما طالب مفكروها وفلاسفتها بإشاعة الحريات إلى أبعد الحدود، فقد رأوا أنه لا مجال لتحقيق تنمية مجتمعية واقتصادية وعلمية إلا من خلال تمكين الفرد من ممارسة حريته التي تعد مصدراً للخلق والإبداع، وتخليصه من حكم المؤسسة الدينية المستبد الذي كبت الحريات فغرق المجتمع في ظلام دامس، وانتقلت عدوى المطالبة بحرية الرأي، وتحققت بنسبة متفاوتة، ولقد أحدثت المواثيق الدولية الداعية إلى تكريس حقوق الإنسان، بما فيها حرية التعبير عن الرأي، مستوى عاليًا وملحوظًا في هذا الجانب.

رزحت فلسطين منذ عهد بعيد تحت الاحتلال، ابتداء بالانتداب البريطاني وحتى الاحتلال الإسرائيلي، وقد عمل المحتل على كبت الحريات بأشكالها المختلفة، من أجل بسط نفوذه وترسيخ احتلاله، فسلب حق الشعب الذي كفلته كل المواثيق الدولية التي تتيح له حرية

الدفاع عن أرضه، وحقه في العيش على تراب وطنه، ضمن دولة معترف بها، مع ضمان حق لاجئيه في العودة إلى وطنهم، فقتل واقتلع وسجن وشرّد، ولعل جريمة اقتلاع الشعب من وطنه أكبر دليل على تعدي المحتل على الحريات العامة للشعب الفلسطيني.

وحتى يكرس المحتل وجوده قام بكل أشكال القمع للمقاومة بأشكالها المختلفة، تلك الأساليب الفاشية التي راح ضحيتها العديد من الشهداء، واعتقال الآلاف من أبناء شعبنا الفلسطيني، ونفيهم إلى خارج البلاد، مثلما حدث في مرج الزهور في الانتفاضة الأولى، إذ أبعث المئات إلى لبنان، وسبق ذلك محاولات عدة في هذا السياق، عندما أبعث محمد ملحم وفهد القواسمي وآخرون، وتعدّ هذه الإجراءات تالية لما قام به الانتداب البريطاني من ممارسات لإسكات روح الثورة وجذوتها، فاضطهد وسجن واعتقل، وتكللت أعماله الفاشية بإعدام الأبطال الثلاثة، عطا الزير وفؤاد حجازي ومحمد جمجوم.

لاحق الاحتلال الإسرائيلي النشاط بكل الطرق، فقتل ونفى وسجن، وما حوادث التفجير التي تعرض لها بسام الشكعة وإبراهيم الطويل وكريم خلف إلا مثال على ذلك، فقد سجن كل من اعتقد أنه سيحرك الشارع الفلسطيني، وأصدر أحكاماً عالية ضد المعتقلين الذين ما زال بعضهم يزرع تحت الاحتلال، وقد بلغت حالات الاعتقال أوجها في الانتفاضة الأولى، مما اضطر الاحتلال إلى افتتاح مراكز اعتقال عديدة غير السجون الرئيسية، من أهمها مركز كتسيعوت في النقب.

حرية النشر

لم يقف الأمر عند حد الاعتقال والقتل والنفي، فقد لاحق الاحتلال حرية الكلمة، فوقف بالمرصاد ضد حرية التعبير عن الرأي، وأجبر الصحف أن تمر على مقص الرقيب ليسمح بما ينشر، ويمنع ما لا يريد، وصادر كل مطبوع ينشر دون علمه، وأغلق الصحف الفلسطينية، كصحيفتي «الفجر» و«الشعب» مراراً لنشرهما ما يخالف سياسته، وأغلق كل مطبعة تعمل على نشر ما هو ممنوع في نظره، مثلما حدث في الانتفاضة الأولى عندما أغلق بعض المطابع، مثل مطبعة الوحدة في رام الله التي اتهمها بطباعة نداءات القيادة الموحدة آنذاك.

ولم يسمح الاحتلال من خلال وسائل إعلامه التي امتلكها منفردًا لأي طرف من التعبير عن رأيه، بل رُوِّج لأفكار من يدورون في فلكه، مثل روابط القرى وغيرهم، ولاحق كل خطبة تلقى في تجمع، وراقب منشورات الأحزاب، وفرض على مروجيها أحكامًا عالية غير معهودة، وراقب مناهج التعليم، وحذف منها كل ما من شأنه أن يذكر الشباب بوطنهم. كما فرض على المؤسسات الدينية عدم التدخل في السياسة، فلاحق بعض رجال الدين واعتقلهم ونفاهم خارج البلاد، مثلما حدث مع المطران كبوتشي وآخرين، لا لشيء إلا لأنه أراد أن يضع حدًا لجذوة المقاومة التي لم تنطفئ، وكان لهيبها يزداد يومًا إثر يوم.

وبالرغم من أن المحتل سمح للنقابات بالعمل إلا أنه لاحق نشطاءها، وحرّمهم من القيام بدورهم، وعطل الانتخابات غير مرة في أكثر من نقابة. ومع مضي الوقت ودخول وسائل التواصل الاجتماعي إلى حيز العمل والاستخدام، بدأ الاحتلال بعملية رقابة صارمة على تلك المواقع، وراقب ما يكتب، وحجب بعض مواقع الأفراد، وامتد الأمر إلى اعتقالهم ليحاسبهم على الرأي الذي عمل جاهدًا على منعه وكتبته.

الحرية في عهد السلطة الفلسطينية

الحرية الدينية وحرية الرأي

لم تتدخل السلطة الفلسطينية في الحرية الدينية وأداء الشعائر المرتبطة بها، إلا ما ندر، عندما كانت ترى أنه يمكن استغلال الدين في الشأن السياسي. وعلى صعيد آخر، أعطت في البداية هامشًا لا بأس به من التعبير عن حرية الرأي، إلا أنها ما لبثت نهاية الأمر من فرض قوتها، وبدأت تقلل من مساحة الحرية يومًا بعد يوم، خصوصًا لمن ينتقدون أداءها السياسي من حيث رداءة الاتفاقيات التي وقعت عليها، إضافة إلى انتقاد أدائها على الصعيد السياسي والاجتماعي، مرورًا بكشف حالات الرشوة والمحسوبية والفساد، فلاحقت بعض النشطاء، وجمدت حساباتهم على مواقع التواصل الاجتماعي، واعتقلت بعضهم بحجة مفادها القدح والذم والمس بمقامات عليا، وحالت دون وصول من يختلفون معها إلى أروقة تلفزيون فلسطين الذي احتكرته لما يخدم وجهة نظرها ويروج لأفكارها،

فبدا تليفزيونًا خادمًا لها بدل أن يخدم المجموع الفلسطيني بشكل عام.

يعد انتشار الوساطة والمحسوبة، واحتكار معظم المناصب الحساسة والعليا لأبناء الفصيل الواحد، تعديًا صارخًا على حقوق الناس، من خلال حرمانهم من حريتهم في التقدم إلى هذه الوظائف ضمن منافسة شفافة وشريفة، وبذلك تكون قد حرمتهم من إشغال مناصب قيادية قادرة على صنع القرار والتأثير لا في الرأي العام، وهذا أمر يتنافى وحقوق المواطن التي كفلها له دستور بلاده والقوانين والأعراف الدولية.

فَرَضَ التزام السلطة باتفاقيات التنسيق الأمني عليها لزامًا تقييد حرية المواطنين الذين يسعون إلى مقاومة المحتل، وهي حرية مكفولة ضمن المواثيق الدولية، حتى في شكلها العنيف، وبذلك تكون السلطة قد فرضت وجهة نظر أحادية على جمهور المواطنين، ولاحتقت كل من يختلف معها في وجهة النظر، فمنعت غير مرة المهرجانات والتجمعات التي تنادي بغير ما تراه السلطة، رغم سماحها لمظاهرات مسيرة تخدم وجهة نظرها في غالب الأحيان، ولكنها لا تعبر عن ضمير الشعب وحريته، ولعل حادثة اعتقال بعض النشطاء المنادين بمحاربة الفساد في رام الله أكبر دليل على ذلك.

إن ربط السلطة الحصول على وظيفة بالموافقة الأمنية لهو أمر يستحق الوقوف عنده، إذ إن فيه تعديًا سافرًا على حرية المواطن في العمل، وبناء العمل أو الحصول على وظيفة بالنواحي الأمنية القائمة على الرأي السياسي هو أمر خارق لحرية الفرد التي نسعى لتكريسها.

وفي هذا السياق، أنتج التنافس بين حركتي فتح وحماس مظاهر سلبية عدة، انعكست على حرية المواطن في جوانب متعددة، فقد حرم هذا التنافس الذي وُلد انقسامًا مريبًا غير قابل لرأب الصدع، المواطنين من حرية اختيار ممثليهم في المجلس التشريعي الذي تعطل بسبب الانقسام، إضافة إلى حرمانهم من انتخاب رئيس لهم فقد شرعته منذ زمن.

المرأة الفلسطينية بين الحرية والاضطهاد

عانت المرأة الفلسطينية من فترة طويلة من مجموعة من القيود التي حدّت من حريتها، سواء في التعليم أو العمل أو المشاركة في الحياة السياسية وصنع القرار، وكذلك من تمييز

مع الرجل في الحقوق كافة، سواء في الميراث أو العمل أو حتى في اختيار الشريك، وممارسة المسؤولية الاجتماعية عن نفسها وأسرته. ويمكن القول إن معظم هذه القيود ناجمة عن أبعاد اجتماعية تتمثل بالعادات والتقاليد، ولم يكن للسلطة الفلسطينية أثر فيها، على اعتبار أن مجتمعنا ذكوري بطبعه كغيره من المجتمعات العربية، يعطي الرجل أكثر مما يعطي المرأة حتى في البعد المعنوي، وقد يكون لدور المرأة السلبي، في الوقوف متفرجة أحياناً في عدم الدفاع عن حقوقها، أثر بالغ في هذا الشأن، فقد تعودت لفترة طويلة من استحقاقات الإجحاف والظلم الواقع عليها.

بالرغم من جسر الهوة إلى حد ما في وضع المرأة مقارنة بالرجل في الفترة الأخيرة، فما زالت العقلية عامة، والمرأة خاصة، تسير في الفلك القديم، فقد ضمن لها القانون الأساسي الحرية في العمل، واختيار الشريك، والمشاركة في الحياة السياسية من حيث الترشيح والانتخاب، فأصبحت عضو مجلس تشريعي، ورشحت نفسها للرئاسة، وشغلت حقائب وزارية وما إلى ذلك، ومع ذلك ما زالت تعاني الأمرين، من العنف، والتمييز، والنظرة الدونية في بعض المجتمعات، والتمايز في الأجور، وقلة الفرص في الحصول على أماكن عمل متقدمة، وتحميلها للأخطاء في كل مناسبة وحيثما تتجلى الفرصة. وما العنف الذي تتعرض له على يد الرجل إلا مثال بسيط من ذلك، فانظر مثلاً حالات القتل على مسمى الشرف التي تختلط بأسباب أخرى، إضافة إلى ذلك فهي تتعرض كما يتعرض الرجل من كبت للحريات وملاحقة من قبل السلطة في كل لحظة تعبر فيه عن رأيها المناهض لرؤى السلطة أو نقد الفساد والمحسوبية المنتشرة بشكل كبير.

ويضاف إلى ما سبق ما تعانيه المرأة من اضطهاد ذي مصدر اجتماعي، فحتى الساعة تتعرض المرأة لعنف معنوي يتكرس في جوانب عدة، فما زال بعضهم يخجل من كتابة اسمها على دعوات الأفراح، وهي ذاتها تخجل من ذكر اسمها أو وضع صورتها على صفحات التواصل المتعددة، خوفاً من نظرة المجتمع، وكل ذلك يأتي في سياق العيب الذي حملت المرأة نتائجه بغير وجه حق فرضه عليها المجتمع الذي رأى فيها كائنًا ضعيفًا دنيًا، فبالغ في يوم ما، وأقدم على وأدها تحسسًا للعار الذي قد تجلبه. لذا، فإنه لا يمكن النظر إلى المرأة كعنصر

فاعل من عناصر المجتمع ورافعة من روافع التنمية الاجتماعية والاقتصادية من دون تحرير هذا المكون من الضغوطات المفروضة عليه.

والأهم من الضغوطات هو واقع المرأة في الثقافة العربية، فهناك قناعة عند الأغلبية بأن المرأة مخلوق ضعيف ليس بإمكانه تحمل المسؤولية كالرجل، وهذه حقيقة قيلت وتقال يومياً من على منابر القيادات السياسية والدينية والمجتمعية، حتى أصبحت نسبة كبيرة من النساء تؤمن بذلك، مع أن «تطور علم البيولوجيا بين أن الفروق بين الرجال والنساء في تركيب الجسد ووظائفه لا ترتب فروقاً عقلية تجعل من الرجل أفضل أو أعلى والمرأة أسوأ أو أدنى، وأن كل ما جرى مراكمته من أشكال التمييز ضد النساء صناعة اجتماعية طبقية ثقافية، أنتجت ما أسماه علماء الاجتماع بظاهرة السيطرة الذكورية التي ترسخت في الثقافة والممارسة، حتى أصبحت عملية الإطاحة بها عملية تاريخية معقدة وطويلة المدى، لكن الإنسانية تسير في ثبات إليها».¹³

الفصل الثاني

حرية المعتقد من خلال المجموعات البؤرية ونتائج تحليل الاستطلاع

للوصول إلى نتائج موضوعية، تقلّ فيها نسبة الخطأ، ويكون انحرافها عن المستوى طبيعياً، شكّل المركز الفلسطيني مجموعات بؤرية، آخذاً بعين الاعتبار التوزيع الجغرافي، والتوزيع الجندري، والمستوى الثقافي. وقد بلغ عدد المجموعات التي شكلت مجالاً للاستطلاع ما مجموعه اثنتا عشرة مجموعة، توزعت على مناطق: طوباس، مركز شباب عايدة، مركز شباب مخيم عسكر، سلفيت، مدينة نابلس، دورا، قلقيلية، الزبادة، جنين، بيتونيا، ذنابة، مدينة الخليل.

وجاءت الأسئلة المطروحة على المجموعات لتغطي الجانبين الأساسيين، وهما: حرية المعتقد، وحرية الفكر السياسي والتعبير والنشر، مع التطرق إلى حرية المرأة، وما تتعرض له من تمييز، إضافة إلى محور خاص يتعلق بآليات مواجهة التحديات.

المجموعة الأولى: طوباس

(عدد المشاركين/ات: 8)

ناقش المجتمعون مدى تمتع المواطن في فلسطين بحرية المعتقد، وممارسة شعائره الدينية، من خلال سؤال وجه إليهم، وهو: هل هناك حرية للدين وممارسة للشعائر الدينية؟

وقد اتضح أن المشاركين أجمعوا على أن هناك حرية دينية، إلا أن هناك تضييقاً يواجهونه في القيام ببعض الشعائر عندما ترتبط بمكان العمل، إذ لا يُسمح لبعض الموظفين من أداء شعائرهم الدينية كالصلاة وغيرها. وهذا ما أكده السيد محمد عبد الله حينما قال: «المسؤول ينظر إليك باستغراب عندما يراك تتهياً للصلاة، ويقابلك بنظرات غير مريحة». وأشار بعضهم إلى وجود تمييز ديني في بعض المؤسسات حسب تبعيتها من حيث التوظيف، أو التدرج الوظيفي، أو حتى الراتب والمعاملة.

في حين أشار بعض المشاركين إلى أن عدم وجود الحريات هو غياب لتطبيق الإسلام، ويرى أن الإسلام يعزز من الحريات العامة، وهذا ما أشار إليه المشارك عز الدين خضر عندما قال: «إذا أردنا حلًا لمشاكل المجتمع، وتوفير حرية للفرد، فما لنا غير الإسلام، فهو الحل».

المجموعة الثانية: قلقيلية

(عدد المشاركين/ات: 12)

يمكن أن نستشف من خلال النقاش حول سؤال حرية المعتقد بعض المخرجات، إذ أكد بعض المشاركين على وجود حرية دينية على اعتبار أنه يمارس شعائره دون تدخل، وهذا ما ظهر في قول المشارك خليل عبدو إذ قال: «الناس تمارس أداء الشعائر دون تدخل من أحد، ويستطيع الواحد أداء الشعائر وقتما شاء، فما أحد له عليه». ولكن، أشار بعضهم إلى محدودية المساحة التي تتسم بها حرية المعتقد. فالمجتمع ينظر إلى من لا يؤدي الشعائر الدينية نظرة سلبية، وفي هذا تمييز وتضييق على الفرد. وفي هذا السياق، أكد المشارك محمد محيسن بقوله: «في أحيان، نتعرض لإحراج حينما تكون في محل والجميع يصلي وأنت لا، حتى نظرة الموجودين لك لا تكون طبيعية».

هناك من يمارس شعائره الدينية في فلسطين، وهناك من لا يمارسها، ونادراً ما نجد أحداً يفرض نفسه على إرادة الآخرين، لكن الموضوع مختلف بالنسبة لارتداء الثياب، فالبعض لا يستطيع أن يلبس ما يشاء، بسبب نظرة البعض. وأشار البعض إلى جزئية مهمة، وهي أن الأغلبية عادة ما تفرض أبعادها المعتقدية في مظاهر اجتماعية متعددة، مما يشعر الأقليات

ببعض التمييز والضييق. فالدولة عادة تتبنى رأي أو معتقد الأغلبية في مجال من يتبوؤون مناصب عليا، أو في عدد العطل في أيام الأعياد. فرزنامة العطل في دولنا العربية، تحدد حسب الجماعات الأكثر عددًا، وكذلك الاحتفالات وما شابه. وهذا ما أشار إليه المشارك سعيد حمود عندما قال: «بعض الجماعات الدينية حقها مهضوم في الأعياد والمناسبات، فلا تعطى أكثر من يوم في أعيادها، في حين تأخذ الأكثرية فترة أطول، حتى أنه بعض أعياد الجماعات ما يكون فيها عيد مثل ما صار مع حكومة د. الحمد لله في عيد الفصح». غير أن معظم المشاركين أجمعوا على وجود علاقة طيبة بين المسيحيين والمسلمين، وأكدوا أن أصحاب الديانتين يقومون بممارسة شعائهم دون حذر أو تدخل.

المجموعة الثالثة: الخليل

(عدد المشاركين/ات: 10)

أكد المشاركون أن حرية ممارسة الشعائر مكفولة، ويستطيع الإنسان أن يمارس شعائره الدينية دون تدخل أحد. لكن، أشار بعضهم إلى أن الأقليات تجد تخوفًا عند ممارسة بعض الشعائر الدينية. وهذا ما جاء في كلام المشارك إبراهيم حلايقة الذي قال: «غالبًا لا توجد مشاكل في أداء العبادات، الجميع يمارس العبادة بحرية كبيرة، لكن يمكن أن تشعر بعض الجماعات بأنها مقيدة في أداء عباداتها بشكل غير مباشر».

المجموعة الرابعة: دورا

(عدد المشاركات: 9)

خاضت المشاركات التسع في نقاش حول المسألة ذاتها المتعلقة بحرية المعتقد. وأكدن وجود مساحة كبيرة من الحريات الدينية في ممارسة الشعائر؛ لأنها قضية خاصة وفردية، ولا يجوز لأحد التدخل فيها. فلكل دينه الذي يختاره، ولا يجوز لأحد التدخل فيه مهما كان السبب، طالما أنه لا يؤثر على غيره. وهذا ما جاء في حديث أكثر من مشارك، وأكدته المشارك سعيد

التيتي بقوله: «الكل يؤدي الشعائر من دون تدخل ولا ضغط، لا من الحكومة ولا من أي أحد، بعكس دول أخرى».

المجموعة الخامسة: مدينة نابلس

(عدد المشاركين/ات: 9)

أكد المشاركون وجود حرية دينية. فالكل يمارس شعائره دون تدخل، والعلاقة بين الديانتين الإسلامية والمسيحية قائمة على احترام كبير وكامل. ولا يتدخل الناس في القضايا الدينية الخاصة بكل مجموعة أو ديانة. لكن هناك من أشار إلى أن أصحاب الديانة الغالبة عادة ما يتدخلون في ممارسات الناس، فهم يتدخلون في لباسهم، وماذا يأكلون أو يشربون، تحت مسميات المحرم والمحلل. وهذا يؤثر على حرية الفرد في ممارسة قناعاته، ويسبب له ضيقًا وحرَجًا. وفي هذا المجال يقول المشارك منذر سعادة: «مرات لا تقدر على أن تمارس قناعاتك الدينية في الشارع، فتحس أن نظرة المجتمع تفرض نفسها عليك، مثل نظرة الناس إلى المفطر في رمضان ووجود قانون يعاقب المفطر، فهذا تدخل في قناعات الناس».

المجموعة السادسة: سلفيت

(عدد المشاركين/ات: 13)

تناول المشاركون السؤال ذاته المتعلق بحرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية. وجاءت إجاباتهم لتؤكد الاحترام المتبادل بين الأديان، والحرية الماثلة لممارسة الشعائر لكل فرد، من منطلق أن الإسلام كما قال بعضهم أعطى حرية الاختيار للفرد، ولم يقيد بديانة واحدة. وهذا الكلام ما أفضى به المشارك محمد عبد الحميد عندما قال: «ما حد بتدخل في ممارساتك، بتصلي وقت ما بدك وين ما بدك، لك الحرية الكاملة، وما عرفنا في حد تدخل في حد في مجال ممارسة الشعائر».

المجموعة السابعة: مخيم عسكر القديم

(عدد المشاركين/ات: 8)

تنوعت الإجابات بين مؤيد لوجود حرية دينية، ومعارض لذلك. فقد أكد المشاركون وجود مساحة من الحرية الدينية وممارسة الشعائر، في حين أبدى بعضهم رأياً معاكساً بقوله إنَّ هناك تمييزاً بين الأفراد من منطلق ديني، حتى وصل الأمر ببعضهم إلى أن يرفض التعامل مع أصحاب الدين الآخر، لما تعرض له من عزلة وتمييز أثناء دراسته الجامعية. وهذا ما ظهر في قول المشاركة روند سعادة: «وأنا في الجامعة كان كثيراً ينظرون إلي نظرة مش حلوة على أساس الدين، فأنا مسيحية، ومن يومها وأنا بشعر بإحساس مش طبيعي، حتى انعكس على نظرتي لهؤلاء الناس».

المجموعة الثامنة: مركز شباب عابدة

(عدد المشاركين/ات: 8)

أجمع المشاركون على أنَّ الحريات الدينية وممارسة الشعائر في مجتمعنا موجودة وراسخة، لكن لم يخف البعض وجود تمييز على أساس ديني في بعض الأحيان. وهذا ما ظهر على لسان المشاركين في المجموعة وأكدته رانيا المحمود حين قالت: «الحريات الدينية موجودة بشكل معقول ومش بطال، بتمارس معتقداتك زي ما بدك، بس مرات بتحس إنه في شوية مضايقات حتى لأصحاب الديانة الغالبة، فبتحس إنك مقيد».

وتتقاطع هذه النتائج بشكل كبير مع نتائج تحليل الاستبانة التي أظهرت أن ما نسبته 91% يؤيدون وجود حريات معتقدية وممارسة الشعائر الخاصة بالفرد.

المجموعة التاسعة: الزبادة

(عدد المشاركين/ات: 10)

عقدت في جمعية الكتاب المقدس في الزبادة قضاء جنين، ونسقت لها شهناز درويش. وفي

سياق حديثهم عن حرية المعتقد الديني، أفضى الجميع إلى وجود مساحة لا بأس بها في مجال حرية المعتقد وممارسة الشعائر. وفي ذلك قالت المشاركتان جاسر خليل وكاتي اسعيد: «الحرية موجودة، لكن نسعى لتطويرها، وحرية الفرد مضمونة لكن عليه أن يحافظ على حرية الآخرين، فحريتك تنتهي عندما تبدأ حرية غيرك».

المجموعة العاشرة: ذنابة

عقدت هذه المجموعة نشاطها في جمعية ذنابة قضاء طولكرم، ونسقت أعمالها إكرام الزبيدي، وأكد الجميع توفر مساحة لا بأس بها في مجال المعتقد وممارسة الشعائر، ولكن الأمر لا يخلو من التدخلات والفضول في بعض الأحيان، مما ينعكس على حرية الفرد، وهذا ما أكده بعض المشاركين الذي فضل عدم ذكر اسمه في سجل أعمال المجموعة عندما قال: «الإنسان مجبر على اتباع الدين منذ الولادة، فالاختيار ليس بيده».

المجموعة الحادية عشرة: بيتونيا

(عدد المشاركين/ات: 8)

عُقدت هذه المجموعة في جمعية سيدات بيتونيا، ونسقت لها عبيرة شلالدة. وناقش المشاركون فيها قضية حرية المعتقد، إذ أكدوا ممارسة المعتقد والشعائر بكل أريحية وحرية، ولا يوجد تدخل أو ضغوط من أحد، وفي هذا السياق قالت المشاركة وفاء الخطيب: «الأسرة تمارس الشعائر بحرية والأبناء يتعلمون منهم، وأنا لا أجبر أحداً على الصلاة أو العبادة». أما المشاركة ربيحة فقالت: «نحن في بيتونيا نمارس الشعائر بحرية، ونحب المساجد ونكرمها»، فيما قالت المشاركة خيرية: «كل واحد على دينه الله يعينه».

المجموعة الثانية عشرة: جنين

عُقدت المجموعة في جمعية العمل النسوي في جنين، ونسقت أعمالها شهناز درويش. وناقش المجتمعون فيها حرية المعتقد، وأكد معظم المشاركين وجود حرية دينية بشكل كبير

بالرغم من بعض المضايقات التي تحدث بين الحين والآخر، إلا أن الأمور مقبولة ولا تدعو إلى القلق. وفي هذا المجال، قالت المشاركة أمينة عز: «نقوم بالشعائر براحة تامة، لا أحد يضايقنا». أما المشاركة حليلة جرار فقالت: «هناك قيود من بعض المؤسسات، فهي ترفض إعطاء وقت للصلاة أثناء العمل، أو تخصيص مكان للصلاة، وهذه يشعرنا بالضيق».

مخرجات عامة حول وجهة نظر المجموعات البوذية فيما يتعلق بحرية المعتقد وممارسة الشعائر

من خلال التأمل في إجابات المشاركين في المجموعات البوذية، الذين تمّ انتقاؤهم على أساس توزيع جغرافي بين مخيم ومدينة، شمال وجنوب، ووسط البلاد، مع النظر إلى توزيع جندي بين ذكور وإناث، وما احتواه هذا التوزيع من اختلاف في الرؤى والثقافات المجتمعية والعادات والتقاليد، يمكن أن نضع بين يدي القارئ المخرجات الآتية:

- هناك إجماع على وجود حرية للمعتقد من جهة، وحرية ممارسة الشعائر الدينية من جهة أخرى، إذ لا يتدخل طرف بالآخر، سواء من جهة السلطة الحاكمة أو المواطنين، باستثناء بعض الحالات الشاذة في العمل، حيث يمنع البعض موظفيه من ممارسة الشعائر الدينية أثناء العمل، والبعض الآخر يقوم بالتوظيف على أساس ديني. تعرّض البعض لمضايقات من منطلق ديني يؤثر سلبيًا على موقفه لاحقًا من الديانات الأخرى، وقد تترجم بنفور أو عدا.
- العلاقة الوطيدة بين السلطة السياسية والطوائف المسيحية تجعل قرارات السلطة متوازنة في عمليات التوظيف، واحترام ممارسة الشعائر الدينية، وتكون حاضرة في أعيادهم، من خلال رأس الهرم. كما أعطت الأقليات أمكنة متقدمة في المراكز القيادية.
- مارست السلطة الفلسطينية بعض الممارسات التي تقيّد في شكلها ومضمونها حرية المعتقد، كملاحقة المفطرين في رمضان.
- تتدخل بعض الجماعات أو الأفراد بشكل غير رسمي في شؤون الآخرين، فيما يخص اللباس، وخاصة اللباس لدى المرأة.

- يتدخل بعض الأفراد بنوع من العزل أو التنمر أو السخرية ممن لم يلتزمون بأداء الشعائر الدينية.

وتلتقي هذه المخرجات إلى حد كبير مع نتائج الاستطلاع الذي قام المركز بتصميمه، وخصص مجموعة من الاسئلة لقياس مدى توفر حرية المعتقد في المجتمع الفلسطيني. وقد أشارت النسب المستقاة من خلال الاستطلاع إلى أن هناك درجة عالية من التمتع بالحرية الدينية، من حيث حرية المعتقد، وممارسة الشعائر ذات العلاقة. فقد أجاب ما نسبته 81% بأنهم لا يتعرضون لمضايقات مبنية على أسس دينية، في حين أشار 91% إلى أن هناك توافقاً ما بين الأديان، ولا توجد مضايقات للفرد مبنية على هذا الأساس، وأن الأديان متوائمة مع بعضها، بعيداً عن الصراع ذي الأسباب الدينية، إلا في حالات نادرة عندما يحتضن الدين جماعات محددة لمآرب شخصية أو سياسية.

وحول ممارسة الشعائر الدينية، قالت ما نسبته 59% إنها تشعر بالراحة أثناء ممارسة شعائرها في مكان العمل، وما نسبته 75% قالت إنها تشعر بحرية أكثر أثناء ممارسة شعائرها في الإجازة، مما يشير إلى أن ممارسة الشعائر في مكان العمل، قد تواجه صعوبات أو ضغوطات ليست بذات علاقة دينية، بقدر ما تكون لها علاقة بقوانين العمل والناحية الاقتصادية، إذ ينظر أصحاب العمل إلى ممارسة الشعائر أثناء العمل على أنها تؤثر على الإنتاج من خلال تضييع الوقت. لذا، تلجأ بعض المؤسسات إلى احتساب وقتها من ساعات العمل أحياناً، مما يعني إطالة يوم العمل.

وحول الاختيار في ممارسة الشعائر الدينية، قال ما نسبتهم 75% إنهم لا يشعرون بأنهم مجبرون على ممارسة الشعائر، وحقيقة لا يوجد في فلسطين ما يجبر المرء على ممارسة شعائر محددة، وتجعل ذلك من اختيار الفرد، إلا أن هناك حالات محددة تتدخل فيها السلطة أو المجتمع في أداء الشعائر. بها.

وحول وجود مضايقات أو تمييز على اعتبار ديني، أجاب ما نسبته 18% بوجود ذلك. وقد تنوعت الأصول في هذا المجال ما بين الديانات المختلفة من إسلامية ومسيحية بفوارق موضوعية لها علاقة بطبيعة المعتقد، أما فيما يخص علاقة الأفراد ببعضهم البعض، انطلاقاً من التدين أو عدمه، فقد أشارت ما نسبته 48%، على أن العلاقة تقوم على الاحترام المتبادل

للمتدينين، سواء كان الشخص ملتزمًا بالدين أم لم يكن. وهذه نسبة يجب أن تزيد من خلال تغيير في البيئة الثقافية للمجتمع، وتغيير أنماط التربية ووسائلها الموجودة في مجتمعاتنا. وحول النظرة إلى من يمارسون شعائرهم الدينية، فقد ظهر ما نسبته 73% ينظرون إلى ذلك بنوع من الاحترام، ولا يتدخلون في هذا الأمر، فهو خيار فردي، لا علاقة لأحد به.

الفصل الثالث

مخرجات المجموعات البؤرية فيما يتعلق بحرية الفكر والرأي والتوجه السياسي

لنفس المجموعات البؤرية، طُرح سؤال يتعلق بحرية الفكر والرأي، وهو: هل هناك مساحة كافية لممارسة حرية الفكر والتوجه السياسي؟ وكانت المخرجات كالآتي:

المجموعة الأولى: طوباس

أكد المشاركون أن هناك تقييداً لحريتهم في التعبير عن الكتابة والنشر. فإسرائيل تراقب من جهة، والسلطة من جهة أخرى. فهناك ملاحظات وسجن لمن يكتب على صفحات وسائل التواصل الاجتماعي، حتى لو كان ما يكتبه في شأن اجتماعي أو اقتصادي. فالكتابة عن الرشوة والفساد وما شابه، ممنوعة وتقع ضمن الممنوعات، استناداً إلى قوانين أردنية تصنفها ضمن القذح والذم. وهذا ما كان واضحاً على ألسنة معظم المشاركين، وأكدته المشاركة خديجة النمر حين قالت: «هناك حرية من الفكر والتعبير إلى حد ما، نحن أفضل من غيرها، لكن لا يخلو الأمر من مضايقات بين الحين والآخر، وخصوصاً عندما يتعلق الأمر بنقد السلطة أو المسؤولين، أو خروج مجموعة للتعبير عن رأيها، أو المطالبة بحقوقها، مثلما حدث مع معلمي الحكومة عندما ضربوا من أجل المطالبة بحقوقهم، وهو أمر يكفله القانون، لكنهم استدعوا إلى التحقيق، وأحيل بعضهم إلى التقاعد المبكر، فيما سُجن آخرون».

ومن جهة أخرى، إسرائيل وموقع الفيسبوك نفسه يراقب الكتابات التي يرى أنها ضد إسرائيل، ويحجب المواقع التي يلجأ أصحابها إلى كتابة أي شيء يعدّ مناهضاً لإسرائيل، حتى لو كان حق العودة وإقامة الدولة التي يقرّ بهما القانون الدولي، ويصنف ذلك ضمن الإرهاب.

وقد حجبت كثير من مواقع الفلسطينيين، ومنعوا من النشر بأوامر من إدارة الفيسبوك، واعتقل العديد من نشطاء الحركات الذين ينتقدون الفساد، كان آخرهم فايز السويطي الذي اعتقلته السلطة قبل أيام بتهمة القذح والذم في مؤسسات وطنية بعد أن كشف تورط بعض رجال الأمن في عمليات فساد.

ويُفرض النظام الأبوي سلطته في هذا المجال، إذ يعتبر الأب أو من هو كبير في السن صاحب الرأي في المنزل، فهو صاحب القرار، وغالبًا لا يسمح بالنقاش عند اتخاذ القرارات. وهنا يظهر التمييز والظلم الواقع على المرأة أو الفتاة أكثر من غيرها، فبالرغم من التقدم الذي حصل، إلا أن المرأة لا تأخذ مساحة للتعبير عن رأيها أو المساهمة في اتخاذ القرارات المصيرية، بل ما زال في بعض المناطق نساء لا يؤخذ برأيهن عند الزواج، مع أن النسبة قليلة جدًا، فالنظام الأبوي عامل مهم في كبت الآراء، ومنع الحريات الفكرية. ويجب أن نشير هنا إلى طبيعة النظام التعليمي القائم على التلقين، الذي يخلق جيلاً يستقبل ولا يناقش.

المجموعة الثانية: قلبية

أبدوا نفس الملاحظات، وأكدوا أن حرية التعبير تكاد تكون ضئيلة، وخصوصًا في المجال السياسي أو نقاش بعض القضايا الدينية، فهذه القضايا أصبحت محرمة على الجمهور. وهذا ما جاء على لسان محمد عبد الصمد الذي أفضى بقوله: «الحريات محدودة، وهي موجودة شكلاً، وأحياناً لا تستطيع أن تقول ما تشعر به، ولا تستطيع أن تنتقد ممارسة خاطئة لمسؤول».

وهنا، لا بد من الإشارة إلى أن النظام البطريكي المنتشر في عائلاتنا، الذي لا يسمح بالنقد أو الاحتجاج على بعض الممارسات الاجتماعية خاصة تهميش الشباب من عملية المشاركة في

اتخاذ القرار. ولم يقتصر الامر على العقلية البطريركية، فهناك الأحزاب السياسية نفسها التي لا تلتزم بحرية ابداء النقد التي ترفعها شعاراً في ادبياتها. فقد اضطهدت كثير من الأحزاب بعض أفرادها الذين يختلفون معها في الرؤى ووجهات النظر، وهذا ما حدث في معظم أحزابنا السياسية.

المجموعة الثالثة: الخليل

أكدت وجهات النظر ذاتها التي أثارها المجموعتان الأولى والثانية، إلا أنها أشارت إلى قضية البعد الاجتماعي المتمثل في العادات والتقاليد، التي تشكل حاجزاً ومانعاً غير مباشر أمام الإنسان، فتمنعه من التعبير عن رأيه وممارسة قناعاته. وفي ذلك تقول المشاركة ليلي عز الدين: «الفتاة بالذات مغمومة في الأسرة والشارع والمؤسسة، لا تستطيع التعبير عن رأيها، وإن كشفت عنه لا يستمع لها أحد، وكل ذلك بسبب العادات والتقاليد».

المجموعة الرابعة: دورا

أكدت أن حرية التعبير موجودة إلى حد ما، ولكن التعصّب الذي تتمتع به الفصائل السياسية يقف حائلاً أمام الفرد للتعبير عن رأيه.

فأنت لا تستطيع أن تعبر عن رأيك المخالف لفصيل آخر، إذ ينعكس أثره على الفرد في إيجاد وظيفة أو البقاء فيها، وخصوصاً بعد الانقسام الذي حدث بين حركتي فتح وحماس، فكل منهما أصبح يتصد للآخر، ويلاحق ويضايق الآخر. وهذا ما كشف عنه المشارك رفعت جوابرة الذي قال: «الحرية شكلية، أنت تحاسب على فكرك بشكل مباشر وغير مباشر، تُلاحق «حماس» في الضفة، و«حماس» تُلاحق في غزة». وبالرجوع إلى التاريخ الفلسطيني، شهد الشارع الفلسطيني أحداثاً دموية كان سببها خلاف في الرأي أو الموقف، كما حدثت تصفيات جسدية انطلافاً من هذا الاعتبار، واليوم بعد تسلّم السلطة، حُرِم كثيرون من مواقع متقدمة بالرغم من كفاءتهم، وأودع بعضهم السجن، لأن رأيه مختلف عن رأي السلطة الحاكمة.

المجموعة الخامسة: نابلس

أشار المناقشون إلى أن حرية الرأي موجودة إلى حد ما، وأكدوا أنه من الواجب أن يعبر الإنسان عن رأيه دون خوف، وأن على الدولة توفير الحرية الكاملة للأفراد، خصوصًا إذا جرى في حدود احترام الآراء الأخرى. وقد تبدى لنا ذلك في قول المشارك سعيد النمر: «رغم أن حرية التعبير موجودة، إلا أن هناك مضايقات بين الحين والآخر، فهناك معتقلو رأي لدى مؤسسات السلطة، لكن هيمنة التعصب الفئوي والديني والسياسي، جعل من الصعب معرفة حدود التعبير عن الرأي غير المؤذية للآخرين. ودفع هذا التعصب مجموعة كبيرة من الناس لأن تكون متساوقة مع سياسة النظام الحاكم، سواء في غزة أو الضفة، خوفًا على مصالحها التي قدمتها على حريتها في الرأي والفكر. وهؤلاء من يطلق عليهم اليوم (المسحجون)».

المجموعة السادسة: سلفيت

التأمت هذه المجموعة في سلفيت، وأكد المشاركون أن الحرية الموجودة حرية شكلية، وليست فعلية، فالمجتمع الفلسطيني ممنوع من ممارسة حقه في نقاش القرارات من خلال ممثليه في المجلس التشريعي، بحكم تجميد عمله بعد الانقسام، وحله فيما بعد، مما ساهم في فرض قبضة قوية على المجتمع، إذ جمعت السلطة التنفيذية السلطات الثلاث بيدها، والأجدر أن يكون القضاء والتشريع مستقلين كل الاستقلالية؛ لتحقيق مساحة واسعة من حرية الرأي للمواطنين. وقد وضع في يدي الرئيس إصدار القوانين بقرار، الأمر الذي أثر على الحريات العامة، وقلل من مساحتها المتداولة.

وأشاروا إلى أن عدم تداول السلطة من خلال الانتخابات، دفع إلى الاستبداد والتحكم بحريات الناس أكثر فأكثر، وهو مؤشر خطير لشعب يزرع تحت الاحتلال، ويحاول التخلص منه، وهذا ما أفضى به المشارك عبد الحميد عواد عندما قال: «هناك مضايقات كبيرة في مجال حرية التعبير عن الرأي، الرئيس والسلطة التنفيذية تمسك بكل الخيوط، ولا يوجد سلطة قضائية بالمعنى الصحيح، هي مجرد شكل».

وجاء قانون الجرائم الإلكترونية ليشكل عقبة كأداء أمام حرية الرأي، فكمم الأفواه إلى حد كبير، خصوصاً أن هذا القانون حديث العهد لحدثة المجال الذي يختص به، مما يجعل دراية القضاء فيه محدودة، الأمر الذي ينعكس على حرية الرأي بشكل أو بآخر.

المجموعة السابعة: مخيم عسكر القديم

أشار المشاركون إلى أن الحرية في الرأي تواجه مشكلة من جوانب متعددة. فهناك قمع سياسي من السلطة يمنع التعبير عن الرأي. وهناك الاحتلال الذي يترصد للحريات الفكرية بدوافع أمنية. وهناك الأفراد الذين لا يتقبلون رأي بعضهم البعض، فكل واحد متعصب لرأيه لا يناقش الموضوعات السياسية أو الدينية أو الاجتماعية المختلف عليها بموضوعية ونقاش قابل لتقبل الآخر، ومبني على التسامح.

المجموعة الثامنة: مركز شباب عايدة

لم تختلف آراء هذه المجموعة كثيراً عما ظهر في المجموعات السابقة. فقد أشار المشاركون إلى أن حرية الرأي موجودة إلى حد معين، لكن يشوبها بعض المنغصات. فالأحزاب الصغيرة مضطهدة فيما يخص التعبير عن الرأي كما الأفراد. وتختلف حرية الرأي باختلاف الجغرافيا. فحركة فتح الحاكمة في الضفة تضايق «حماس». وكذلك الأمر في غزة، فإن «حماس» تضايق وتلاحق أعضاء «فتح». وهذا فيه انتهاك واضح لحرية الرأي المرتبطة بالبعد التنظيمي والفكري بنوع من التعصب، مما يقلل من المساحة التي تتمتع بها حرية الرأي. وهذا ما أكده أحد المشاركين عندما قال: «لا وجود لحرية الرأي بالمعنى الصحيح، كل متعصب لرأيه».

وهناك بعد آخر قد يحول دون حرية الرأي، وهو البعد الاقتصادي، فصوت الفقراء عادة لا يسمع، فطغيان رأس المال لا يفرض نفسه على حركة السوق فقط، بل يمتد إلى حرية الرأي غالباً. فالمجتمع يعطي مساحة أكبر للمستفيدين اقتصادياً ليمرروا ما يريدون ويعبروا عن رأيهم، في حين لا يأبه لمن هم دون ذلك. وتشير هذه النقاشات والتوجهات إلى تمتع الفرد بحرية في ممارسة أفكاره وتوجهه السياسي، وهو الأمر الذي تحصل بين أيدينا إذ أكده ما نسبتهم 41%.

أسئلة الاستبانة

تناولت استبانة المركز موضوع حرية الرأي من خلال توجيه مجموعة من الأسئلة تتعلق بهذا الأمر، وقد جاءت النتائج قريبة من وجهات نظر المشاركين في المجموعات البؤرية، الأمر الذي يتوافق مع تقارير جمعيات حقوق الإنسان العاملة في فلسطين.

وجهت مجموعة من الأسئلة ضمن الاستبانة تتعلق بحرية الرأي، ومدى توفرها في المجتمع الفلسطيني، وممارسة الأفراد لها. ففي السؤال الثاني الذي يقول: عند اتخاذ أي قرار لحضور نشاط ما، هل تُشعر أحدًا بذلك، أم تلجأ إلى طلب الإذن؟ وجاءت الإجابات الأربع كالآتي:

إن بعضًا يقوم بنشاط دون إعلام أحد أو أخذ الإذن فيه، وكانت نسبة الذكور في هذا الخيار حوالي 17%، في حين كانت نسبة الإناث 12%. وفيما يتعلق بالخيار الثاني، الذي ينص على أن الفرد يُعلم أهله عند القيام بذلك، فقد أجاب ما نسبته 8% من الذكور بالموافقة، في حين أبدى ما نسبته 33% من الإناث، تأكيدًا لهذا البند. وفي الخيار المتعلق بأن الفرد لا يطلب إذنًا من أحد، وأنه مستقل في رأيه. فقد أجاب ما نسبته 5% من الذكور بالموافقة، في حين أبدى ما نسبته 16% من الإناث بالموافقة على هذا الخيار. أما الذين لا يحضرون أنشطة أصلاً فقد أجاب ما نسبته 5% من الذكور بالإيجاب، في حين أجاب ما نسبته 16% من الإناث بالإيجاب أيضًا. وبالنظر إلى هذه النتائج، يمكن القول إن حرية الفرد متوفرة بنسبة مرضية إلى حد ما، لكنها متدنية في أوساط الإناث. ونعتقد أن السبب الرئيسي لذلك القيود المجتمعية وليس أي قيود أخرى، فنحن نعيش في مجتمع تحكمه العقلية الذكورية، خاصة في الأوساط الريفية التي تحدّ من حركة النساء.

إن المتأمل في النسبة العامة للإجابات عن السؤال السابق، التي تصل إلى ما يقارب من 29%، فإنه يستشعر مدى انخفاضها. فهذه النسبة تشير إلى أن مدى قدرة الفرد على اتخاذ القرار فعلاً متدنية. ولكن هناك عوامل تلعب دورًا في انخفاض هذه النسبة، لا علاقة لها بحرية الرأي المطلقة، فالخوف من الآباء على أبنائهم، هو سبب واضح في هذه النسبة.

أما السؤال الثالث الذي ينص على القدرة على اتخاذ قرار خاص بتنفيذ نشاط خارج منطقة

سكن المشارك، وباحتمالات أربعة، فقد أجاب ما نسبته 16% من الذكور مقابل 3% من الإناث على أنه نادر أن يفعل ذلك دون إذن أحد، في حين أن ما نسبته 16% من الذكور و27% من الإناث يعلمون أهلهم بذلك، بينما قال 5% من الذكور مقابل 12% من الإناث، إنهم يضطرون لأخذ إذن من أهلهم، في حين أشار حوالي 14% من الإناث و5% من الذكور إلى أنهم لا يشاركون في أي نشاط أصلاً دون معرفة السبب.

هذا يعني أن هناك قيوداً مجتمعية كبيرة على الإناث، إذ إن أغليبتهم يمنع من قبل عائلاتهن من المشاركة في النشاطات التي تعقد خارج محافظتهن، وهذا يعزى إلى أسباب عدة، منها أن القيود المجتمعية على النساء تفوق أضعاف تلك المفروضة على الرجال، وأحياناً يحسب الأهل حساب الحواجز العسكرية الإسرائيلية على الطرق بين المحافظات، وأخيراً هناك العامل الاقتصادي، فالتنقل بحاجة إلى المال، والمرأة التي لا تعمل وليس لديها أي دخل يتم رفض مشاركتها من قبل الأهل.

أما السؤال الرابع الذي جاء بأربعة احتمالات أيضاً، والذي يدور حول القدرة على نشر الأفكار الخاصة بالفرد، فقد أكد ما نسبته 51% موزعين على 26% للذكور مقابل 25% للإناث، على حريتهم في فعل ذلك، وهي نسبة مقبولة ومتوازنة بين الذكور والإناث، لكن هناك ما نسبته 49% من كلا الجنسين الذين عبروا عن عدم إمكانيةهم من نشر أفكارهم، وهذا يعود إلى خليط من الأسباب، بعضها اجتماعي كالعادات والتقاليد، وبعضها سياسي، إذ يحدّ النظام غير الديمقراطي من تنفيذ كثير من الممارسات المخالفة له، حيث القبضة الحديدية التي تعتمد الأنظمة تجاه الأفكار والسياسات المناهضة والمختلفة مع سياستها.

أما السؤال الخامس المتعلق بكيفية النظر إلى من يختلف عن الإنسان سياسياً، فإن ما نسبته 66% أبدت احتواءها لفكر الآخرين، في حين أبدت ما نسبته 4% عدم احترامها، وهذه نسبة مشجعة على حرية الرأي والتفكير في المجتمع؛ لأن احترام آراء الآخرين سبب موجب لانتشار حرية الرأي.

وحول السؤال السادس المتعلق بمدى تفكير الفرد في إنفاذ فكره السياسي على غيره، ومحاولة

تغييره، كانت نسبة من رفضوا ذلك نسبة مشجعة، إذ وصلت إلى 57%، وكانت نسبة الإناث في هذا المجال أعلى بكثير من نسبة الذكور، مما يدل على عقلية الذكر المهيمنة التي تسعى دومًا إلى إنفاذ رأيها على الآخرين. في حين رأت ما نسبته 33% وجوب التدخل من أجل تغيير الرأي السياسي للآخرين، وهي نسبة مقلقة نوعًا ما، وتشير إلى عدم احترام أفكار الآخرين، ومحاولة السيطرة لفرض الفكرة الذاتية للفرد على بقية أفراد المجتمع.

وحول شعور الفرد بمضايقات بالنسبة لمواقفه الفكرية والسياسية، فقد أبدت نسبة عالية موافقة على ذلك، وصلت إلى 70%، وهي نسبة مقلقة بحق. وحول كيفية النظر لمن يختلف فكريًا عن الآخرين، والذي دار حوله السؤال الثامن، فقد أكدت ما نسبته 74% احترام الآخرين، الأمر الذي يشجع على حرية الرأي، وانتشار روح التسامح والبعد عن التعصب. وهناك كثير من الأسباب التي تحول دون ممارسة الحريات، بل تشكل ضاغطة على ممارستها، أولها العقلية الذكورية التي نصبت نفسها قيمًا على تصرف الإناث، إضافة إلى العقلية البطريركية السائدة في الأسر، التي ترى في الذكر الكبير سيدًا لا يجوز مخالفة أمره، وكذلك الأمر بالنسبة إلى النظام السياسي الذي يرى في أي فكر مخالف له تهديدًا على وجوده، فيلجأ إلى القمع ومصادرة الحريات.

وأشار ما نسبته 54% في حال افتراض الشخص أنه لا يحمل فكرًا سياسيًا إيجابية واحترام لمن يحملون أفكارًا سياسية، وهو أمر مشجع في حد ذاته. أما ما يتعلق بالشعور عند التعريف بالهوية السياسية، فقد عبر ما نسبته 51%، أنهم يشعرون بارتياح في هذا الأمر، الأمر الذي يوحي بتوفر حرية الاختيار للفكر، وإظهاره، وعدم وجود ما يشير إلى الخوف أو القلق من إشهار الفكر الذاتي للفرد. هذا للوهلة الأولى، وبشكل نظري، أما على أرض الواقع، فقد أشار ما نسبته 40% تعرضهم إلى مضايقات بسبب موقفهم السياسي، وما نسبته 33% بناء على خلفيتهم الفكرية، مما يشير إلى أن التربية الفصائلية السياسية بحاجة إلى إعادة نظر، فهي قائمة على التعصب، ولا تقبل الآخر. أما ما يخص الخلفية الفكرية، فإن الأمر يعود إلى نواح اجتماعية لها علاقة بهيمنة الفكر السائد المرتبط بالعادات والتقاليد، أو تدخل رجال الدين، مما يعني صعوبة تغييره ما لم يتم العمل على تغيير ثقافة المجتمع.

وفيما يخص وجود القيود على ممارسة النقاش في أمور سياسية، تبين أن ما نسبته 18% تشعر بذلك، وأن 18% أيضاً أيدت الشعور بذلك فيما يخص الخلفية الفكرية. وهذه النسب تعني أن نسبة الخوف والقلق من إبداء الرأي السياسي، والنواحي الفكرية، متضائلة جداً، ويمكن أن تقل مع تطوّر المجتمع، وانتشار مؤسسات حقوق الفرد التي تساهم في تشجيعه على إبداء رأيه، وتقلل من سطوة السلطة الحاكمة على ذلك.

وأظهر ما نسبتهم 44% بأنهم لا يظهرون هويتهم السياسية أثناء النقاش، وقد يشير ذلك إلى أمرين: الأول، الخوف من اتخاذ موقف من القوى وأصحاب الفكر الآخر؛ والثاني، أن الفرد قد يميل إلى الموضوعية في نقاش الأفكار. والأمر الأول، أمر في غاية الأهمية، ويشير إلى وجود ضغوط غير مباشرة يتعرض لها الفرد عند إظهار وجهة نظره ومبادئه السياسية، وهي النسبة ذاتها في إظهار الخلفية الفكرية.

وفي نطاق العمل، أشار ما نسبتهم 72% أنهم يشعرون براحة، استناداً إلى إظهار آرائهم الفكرية. وأشار ما نسبتهم 68% أنهم يشعرون بالراحة أثناء الترويج لأفكارهم ومبادئهم، وهو سقف مقبول في بلادنا. وتأكيداً لذلك، أيدت ما نسبته 46% أنها لا تشعر بالقلق والخوف من أفكارها ومبادئها التي تحملها، والتي أصبحت معروفة عند الآخرين.

خلاصة القول: إن النسب التي أظهرتها الاستبانة نسب معقولة ومقبولة، وتشير إلى أن الفرد يمارس حريته الفكرية والسياسية، سواء في عمله، أو منزله، أو خارجه، وهو أمر مشجع، ويدعو إلى التفاؤل.

من خلال النقاشات السابقة، يمكن الخروج بالمرجات الآتية:

- حرية الرأي متوفرة بشكل مقبول طالما أنها تقوم على احترام الرأي الآخر.
- هناك مضايقات تتعرض لها حرية الرأي من جانبين: السلطة الفلسطينية فيما يتعلق بنقد ممارسات السلطة وتقييد الحريات، والاحتلال الذي يسعى إلى تكميم الأفواه، متذرّعاً بأسباب أمنية.

- يحول النظام البطريركي الأبوي السائد في أسرنا دون ممارسة حرية الرأي بحرية.
- يعمل النظام التعليمي القائم على التلقين على إيجاد مخرجات غير قادرة على النقاش والتمسك بالرأي، وإنما تتمسك بالتبعية للآخر.
- تقلل الأحزاب السياسية، وما تمارسه من تربية سياسية قائمة على التعصب وعدم سماع الآخر أو نقاشه بموضوعية، من مساحة الرأي.
- يفرض البعد الاقتصادي ظلالة على حرية الرأي، ويقلل من مساحتها، من خلال منظومة العلاقات الشخصية القائمة على المصالح.
- تحدّ العادات والتقاليد والسياسيين ممن يتغطون في عباءة الدين من حرية الرأي، فيجد الإنسان نفسه مقيّدًا، ويتصرف بخجل حين مخالفته لما تمليه عليه العادات والأعراف والثقافة السائدة أحيانًا ما لا يقبل النقاش.
- زاد اختفاء الحياة البرلمانية من الكبت ومنع الحريات العامة، بما فيها حرية الرأي.

الفصل الرابع

حرية التعبير والنشر

سادت نقاشات كبيرة بين المشاركين فيما يتعلق بحرية النشر عندما طُرح سؤال: هل هناك مساحة واسعة لحرية النشر؟

أكد المشاركون أن حرية النشر متاحة إلى حد ما، في الصحف أو الكتب أو المواقع الإلكترونية. لكن مقص الرقيب بالمرصاد، سواء من الجانب الإسرائيلي متذرعاً بأسباب أمنية، أو من جانب السلطة، فهناك منع لنشر مقالات لبعض المعارضين في الصحف، ومنع لنشر بعض الكتب التي تحمل أفكاراً وآراءً ضد السلطة. وهذا ما أكدته (خيرية)، المشاركة في مجموعة بيتونيا، إذ قالت: «هناك أمور نخشى الحديث أو النقاش فيها، سواء بسبب الأسرة أو السلطة». وهو نفس الموقف الذي أظهرته المشاركة كاتيا اسعيد من مجموعة الزبائدة، إذ قالت: «هناك مضايقات يواجهها التعبير عن الرأي، سواء على يد السلطة أو الأسرة، والأفضل أن تكون هناك عملية تنشئة للأجيال منذ الصغر على الديمقراطية وحرية التعبير عن الرأي».

وفي سياق آخر، استجابت وزارة التربية لإدخال تعديلات على مناهجها بسبب ادعاءات أن بعضاً منها يشجع الإرهاب، وأن جزءاً منها يدعو إلى نفي وجود الطرف الآخر. وامتد الأمر إلى تجنب وضع آيات قرآنية فيها إشارات واضحة إلى بني إسرائيل على اعتبار أن ذلك يتعارض والقوانين الدولية، ومعاهدات السلام الموقعة، وأن بقاءها يثير الحقد والبغضاء للطرف الآخر. ولم يقف الأمر عند المناهج الفلسطينية، فقد امتد إلى المناهج في الدول

العربية، وخصوصاً في مناهج التربية الوطنية والدراسات الاجتماعية. فقد وجد في كتب عدة للجغرافيا خرائط تشير إلى أن خارطة إسرائيل تشمل الضفة الغربية وقطاع غزة، مما يعني عدم الاعتراف بدولة فلسطين على حدود 1967، وهذا ما وُجِدَ في كتاب الجغرافيا في تونس. وقد مُنعت وزارة التربية من طباعة كتاب التربية الوطنية بعد أن طلب الداعمون منها ذلك، على اعتبار أن هذا الكتاب يزيد من حدود التعصب والكرهية، وينفي وجود الآخر. وتتلاقى وجهات المشاركين في المجموعات البؤرية بما كشفت عنه الاستبانة من أن ما نسبته 51% من المشاركين في تعبئة الاستمارة أشاروا إلى وجود هامش من حرية التعبير والنشر. وهذه النتائج تلاقحت مع نتائج الاستبانة، وتقارير المؤسسات الحقوقية، التي لم تدع مجالاً للشك بوجود ضغوط تمارس ضد الأفراد والمؤسسات في مجال التعبير عن الرأي، من منطلق سياسي فصائلي قائم على التعصب، وعدم احترام القانون.

وعالجت الاستمارة من خلال مجموعة من الأسئلة الموجهة، عملية حرية النشر على وسائل التواصل وغيرها، وهو أمر يقيس مدى انتشار الحريات العامة في فلسطين، ومدى رضا الناس عن ذلك.

وأجاب 51% من المستطلعين بالرفض عندما سئلوا عن شعورهم بالقيود المفروضة على النشر عندما يريدون نشر آرائهم على صفحات التواصل الاجتماعي، وهو مؤشر مرضٍ إلى حد ما، لكن هذه النسبة بحاجة إلى تغيير من خلال رفع يد الدولة أو النظام، وكذلك المحتل، عن حرية النشر للأفراد. فهو حق مكفول لأفراد المجتمع كافة، فالمحتل يرى في حرية التعبير عن الرأي تهديداً لوجوده، بما يحمله من سياسات مجحفة وظالمة تجاه الشعب الفلسطيني، الأمر الذي يستقطب دول العالم للوقوف معه ومساندته في نيل حقوقه المشروعة. أما السلطة التي تسجل بين الحين والآخر انتهاكات متعددة ضد المواطنين، ابتداء من الفساد الذي تمارسه، وانتهاء بالعقلية القائمة على فرض الرأي على الطرف الآخر، فترى هي الأخرى أن حرية الرأي سبب في زعزعة ثقة الناس بها.

وفي سؤال تضمن مدى فقدان الفرد لأصدقائه على صفحات التواصل بسبب المنشورات التي ينشرها الفرد، أجاب ما نسبته 70% بالرفض، وأكدوا أن هذه حالات محدودة تتم عن

التعصب الفكري والمنطلق الذي يتصف به الأفراد. وبالرغم من ذلك، فهو مؤشر خطير أن يحاسب الفرد فرداً آخر على رأيه ويلجأ إلى قطيعته، كما يحصل.

وفي سؤال حول مدى الشعور بالخوف والقلق عند النشر على وسائل التواصل من الاحتلال الإسرائيلي، أجاب ما نسبته 51% بتأكيد ذلك، مما يعني أن الاحتلال يشكل طرفاً رئيسياً في التحكم بحرية الرأي والنشر لما يرى في حرية الفكر من مهدد لوجوده من خلال تغذية نوازع المقاومة ضده.

أما في السؤال المتضمن إشارة إلى الشعور بالمضايقة من قبل السلطة الفلسطينية، فقد أشارت نسبة بسيطة تعادل 30% إلى هذا الشعور، مما يعني أن السلطة تأتي في المرتبة الثانية بعد الاحتلال في تقييد حرية الرأي والكتابة.

في حقيقة الأمر، يشكل الاحتلال والسلطة الفلسطينية، ورجال الدين أحياناً، حاجزاً قوياً بين الأفراد وقدرتهم على نشر أفكارهم بسبب الملاحقة التي يتعرضون لها، سواء على يد الاحتلال أو السلطة، أو بسبب نظرة الناس المنبثقة من رأي رجال الدين أو أسباب اجتماعية. ويبدو أن نسبة الخوف بين النساء أعلى بكثير لأسباب لها علاقة في البعد الجندري أصلاً، إضافة إلى القيود الاجتماعية المفروضة من المجتمع على المرأة لتاريخ طويل.

مخرجات حرية النشر

- تتمتع فلسطين بمساحة لا بأس بها من حرية التعبير والنشر بالمقارنة مع الدول العربية الا انها محدودة بالمقارنة مع الدول الديمقراطية.
- هناك مضايقات بين الحين والآخر لحرية الرأي تمارسها الأسرة والسلطة التنفيذية.
- هناك ملاحقة وعقوبات يتعرض لها المواطن فيما يتعلق بالتعبير عن رأيه، أو محاولات النشر، سواء على يد الاحتلال أو السلطة الفلسطينية.
- هناك فقرات في القانون الفلسطيني تحدّ من حرية التعبير والنشر، ويجعل منها حريات سطحية، وبالذات ما يتعرض لبند القدح والذم.

الفصل الخامس

التمييز على أساس جنس

أثار المشاركون قضية التمييز على أساس جنس من خلال المجموعات، وقد جاءت النقاشات على النحو الآتي:

المجموعة الأولى: طوباس

أكد المشاركون على التمييز الذي تشهده المرأة الفلسطينية في المحافظات كافة، من خلال إظهار نظرة المجتمع لها، فالأغلبية من المواطنين الفلسطينيين يقولون إنها خلقت للمطبخ، وهذا يلغي دورها كإنسان خلق ليقوم بأدوار متعددة داخل المنزل وخارجه. ويمتد الأمر ليلغ التمييز ضد المرأة أوجه من خلال العمل، فهي في غالب الأحيان تمنع من ممارسة العمل خارج المنزل، وفي اللحظة التي تخرج فيها إلى سوق العمل، فإنها تعاني تمييزاً في الأجر وظروف العمل، بل إن بعضاً من المؤسسات تتسابق على تشغيل النساء، لدفع أجور قليلة لهن. وهذا فعلاً ما أكدته المشاركة عز الدين محمد، حين قال: «هناك مشاغل ومؤسسات تستغل المرأة في الأجور، فلا تعطيها أكثر من مائة دولار شهرياً». وتدفع المرأة ثمناً في سياق خروجها للعمل، إذ ترفض طلبات نساء كثيرات بسبب الحمل والولادة، التي تكون سبباً وراء تغيب المرأة عن العمل. وهذا ما بدا واضحاً على لسان نور الدين جوابرة الذي قال: «اعرف مؤسسات كثيرة لا تشغل المرأة إذا كانت متزوجة، حتى لا تتغيب بسبب الحمل والولادة».

المجموعة الثانية: قلبية

وقفت المجموعة عند التمييز الناتج عن أسس جندرية، فالمرأة ابتداء من الأسرة تعاني من روح التمييز، فلا يسمح لها أحياناً بالنقاش، ولا تشارك في صنع القرار على مستوى الأسرة. كما أنها تجبر أحياناً على اختيار الشريك، إذ لا يؤخذ برأيها.

وتتعرض المرأة لتمييز في الميراث، من خلال توزيع الميراث حسب النظام القديم المعمول به، حتى أن نسبة كبيرة من الأخوة يتجاهلون هذا القانون، ويحرمون الإناث من حقهن في الميراث أو يجبرونهن على التنازل عن حقوقهن المشروعة. وكثيراً ما قتلت نساء باسم الشرف، وكان الخلاف بين العائلة على قضية ميراث صممت المرأة أن تأخذ حقها فيه. وهذا ما أكدته سعاد قاسم حين قالت: «أعرف حالات كثيرة من النساء حرمن حق الميراث على يد إخوتهن، حتى أن بعضهن قتلن تحت مسمى الشرف والقضية كانت الميراث، وهذا أمر محزن».

وتتعرض المرأة لتمييز واضح قائم على أسس اقتصادية أو اجتماعية من حيث أن هذا غني أو فقير، هذا فلاح أو مدني أو ابن مخيم. كما أن العادات والتقاليد تخلق تمايزاً واضحاً ضد المرأة، عندما تشعر أنها مقيدة في كثير من الأنشطة، حتى القضايا البسيطة، كأن تضع صورتها على مواقع التواصل الاجتماعي.

المجموعة الثالثة: الخليل

أظهر النقاش داخل المجموعة جوانب التمييز الذي تتعرض له المرأة، سواء في الأسرة أو خارجها في نطاق العمل. وقد انقسم المشاركون إلى قسمين: قسم أكد وجود هذا التمييز، وهذا ما بدر على لسان المشارك محمد القواسمة الذي قال: «هناك تمييز في العمل والأجور والميراث، خصوصاً في مدينة الخليل، التي تعدّ مدينة محافظة، ولا يقتصر الأمر على ذلك فقط، وإنما تعاني المرأة من تمييز في حرية اللباس والخروج، فهي مخلوق من الدرجة الثانية». في المقابل، أكد القسم الثاني من المشاركين أن التمييز غير مرئي، وقد يكون غير موجود، ويعود هذا الانقسام إلى البعد الثقافي الذي ينطلق منه المتناقشون. فثقافة الفرد في أسرته وما يحيط به تؤثر على ظهور ظاهرة التمييز أو عدم ظهورها أحياناً.

المجموعة الرابعة: دورا

أظهر النقاش جوانب التمييز الذي تتعرض له المرأة في العمل، وحرية التعبير عن الرأي في الأسرة، وحرية اللباس وما شابه. وهذا ما تؤكد فعلاً على لسان المشاركة مريم عمايرة عندما قالت: «تعاني المرأة كثيراً في البيت أو الشارع أو العمل، المرأة مضطهدة على يد الرجل والأسرة ولا يوجد لها رأي أو موقف حتى في المسائل المصيرية التي تخصها. تصور أنها في بعض المناطق لا تستشار حتى عند الزواج».

المجموعة الخامسة: نابلس

أكد المشاركون أن الولد أساس البيت، والفتاة لا رأي لها في بعض الأحيان. وفعلاً تترك لها أمور المنزل من طبخ وتنظيف وما شابه. وتحرم من ممارسة كثير من الأشياء كالرياضة، واختيار الشريك، أو التعبير عن عواطفها تجاه الطرف الآخر، أو الخروج مع زميلها. وهذا الكلام أكدته المشاركة علا محمد عندما قالت: «تعاني المرأة من تمييز كبير في كل شيء، وهي تساهم كثيراً في هذا التمييز من خلال قبولها بالواقع واستسلامها له».

المجموعة السادسة: سلفيت

أكدت المشاركات، تحديداً، على أن التمييز في بعض الجوانب أمر عادي؛ لأن بعض الأعمال لا تتلاءم وقدرات المرأة الجسدية. في المقابل، أشارت أخريات إلى أن الحرية المطلقة مفسدة مطلقة، وهنا يظهر دور المرأة المناقض لما تطلبه، وتفقد عنصر المناصرة لذاتها، أو مطالبها انطلاقاً من أبعاد ثقافية عاشتها لفترة من الزمن، وهي ترى التمييز ضدها حتى اعتادت عليه، فما عادت ترفضه أحياناً، بل تقبلته، وهذا ما جاء على لسان المشاركة عزيزة عيد إذ قالت: «نعم، المرأة تساهم في التمييز الواقع عليها، فعليها أن تعرف مصلحتها، وتدافع عن حقوقها. فالمرأة ينطبق عليها قول الجاهل عدو نفسه».

المجموعة السابعة: مخيم عسكر القديم

أكد المتحاورون ان هناك نظرة دونية للمرأة في المجتمعات العربية والمجتمع الفلسطيني أيضاً، الأمر الذي يدفع باتجاه كبت حريتها ومصادرتها في كثير من الأحيان. فرأيها وعدمه سواء في بعض الأحيان وفي بعض الأسر، كما تمنع من الخروج والتأخر خارج المنزل، وإكمال دراستها لأسباب مادية يقدم فيها حق الولد على الفتاة، وهذا الكلام أكدته معظم المشاركات، وقد جاء على لسان المشاركة علا محمود قولها: «المرأة مخلوق مضطهد، لا حول له ولا قوة، ولا يحسب لرأيها حساب، الولد يتصرف كيفما يشاءه، أما البنت فلا تستطيع، الله يساعدها».

المجموعة الثامنة: مخيم عايدة

أشار المتحدثون باستهزاء إلى أن التمييز في الفترة الأخيرة أصبح لصالح المرأة وليس ضدها. فكثير من المدرسين في الجامعات يخصصون البنات في العلامة أكثر من الشباب، وبعض الوظائف تقدم للإناث على الذكور، وهذا ما كان واضحاً في قول المشاركة سعاد النبر: «أنا بعرف كثير مدرسين كانوا يستغلوا الإناث ويعطوهم علامات أعلى، وهذه الظاهرة كارثة، المفروض كل واحد يأخذ حقه». وهذا الواقع كشفته نتائج تحليل الاستبانة التي أكدت أن ما نسبتهم 71% يرون أن هناك تمييزاً بحق المرأة على أساس جنسها.

والكلام ذاته يتكرر في قول المشاركات في مجموعات الزبادة وجنين وذنابة في طولكرم وبيتونيا، فقد أكدن وجود تمييز واضح وصارخ ضد المرأة، وهذا ما نلمحه في قول المشاركة خيرية من جمعية بيتونيا التي قالت: «لا يوجد في البلاد العربية حرية للمرأة، ولا حتى في الأسرة»، وكذلك في قول المشاركة سابينا خضر من مجموعة الزبادة: «هناك تمييز بالرغم من أن المرأة قادرة على القيام بالأعمال وتولي المناصب مثل الرجل». وهذا ما لمسناه أيضاً في قول المشاركة ورود سميرات من مجموعة الزبادة، إذ قالت: «نعم، هناك تمييز، وعلينا أن نعامل الجميع سواء ضمن القانون، ولا نميز في تعاملنا».

أظهر الاستطلاع أيضاً أن المرأة تتعرض لشتى أنواع التمييز، سواء في العمل أو لسبب

اقتصادي أو اجتماعي أو ديني، ومن ذلك وجود تمييز على أساس سياسي، إذ أكدت ما نسبته 35% وجود تمييز في العمل أو الوظائف، تعود إلى هيمنة الفصيل الواحد على الحكم في الإطار الوطني، والنواحي الأمنية فيما يخص الجانب الاسرائيلي، هذا بالإضافة إلى الواجبات الكثيرة الملقاة على عاتق المرأة التي تحد من استمراريته في العمل، كترية الأطفال والأعمال المنزلية.

أما فيما يتعلق بالتمييز الذي يتعرض له الفقراء من قبل الأغنياء، فإن هناك ما يقارب 57% أكدوا هذا التمييز. وهي ظاهرة قديمة ارتبطت بالريف والمدينة، فأهل المدينة يرون أنفسهم أعلى قدرًا من أهل الريف، وينعكس ذلك على ظواهر اجتماعية متعددة، كالزواج، وبناء علاقات المعرفة، والتنسيب إلى الوظائف المختلفة، بحكم منظومة العلاقات التي يفرضها رأس المال والبناء الطبقي المرتبط به، في حين أكدت ما نسبته 45% أن هناك تمييزًا قائمًا على أساس مناطقي، أي بين القرية والمدينة. فساكن القرية يتعرض لتمييز واضح في هذا المجال. وهذه الظاهرة ارتبطت بالفكر الاجتماعي المرتبط بالبناء الطبقي منذ فجر العصور العربية الأولى في الجاهلية، وامتد الأمر بعدها بشكل واضح، ولا ننسى تكريس الاستعمار لهذه الظاهرة من منطلق خلق نوع من التشتت والفرقة، سواء كان الانتداب البريطاني، أو الاحتلال الاسرائيلي، وذلك لتسهيل السيطرة على شعب محتل.

وأشارت نسبة 69% إلى وجود تمييز مبني على الجنس. فالمرأة أكثر عرضة لمظاهر التمييز التي خلقتها العادات والتقاليد والنظم السياسية والاجتماعية وتأثير رجال الدين ... إلخ، فهي باختصار تتعرض لقيود متعددة، إضافة لما يفرضه المحتل من قيود ضد الشعب الفلسطيني جاء فيها نصيب المرأة مضاعفًا. وهناك مظاهر متعددة من التمييز كالتمييز في التعليم والميراث والخروج من المنزل ... إلخ.

ومهما يكن من أمر، فإن هناك نسبة عالية تشير إلى وجود التمييز، سواء على صعيد الأسرة، أو العمل، أو حتى في الشارع، ويعود ذلك إلى أسباب عدة، وهذه مسألة يجب أن نتوقف عندها مطولًا، ونعمل على إزالة كل أشكال التمييز دون استثناء إن أردنا بناء مجتمع ديمقراطي قادر على إتمام عملية التنمية والنجاح.

مخرجات التمييز على أساس جنسدي

- على الرغم من التطور الذي أصاب المرأة وواقعها، على صعيد حرية الرأي، والعمل، وصنع القرار، فإنها ما زالت تتعرض لبعض جوانب التمييز، لكن بدرجات أقل من السابق.
- اخترقت بعض النساء العقلية السائدة القائمة على النظرية السلبية لدور المرأة، المتمثل في نظرة المجتمع على أنها مختصة بأعمال محددة، مثل القيام بشؤون المنزل وتربية الأولاد، فأصبحت وزيرة وعضو مجلس نيابي، وفرداً مهماً في مجال الأعمال.
- أصبحت المرأة تدافع عن نفسها وحققها بوضوح، وساهمت الحركات النسائية بشكل أو بآخر في هذا الواقع، إضافة إلى بنود بعض الاتفاقيات التي كفلت للمرأة حقوقها، مثل اتفاقية سيداو، وتطبيق قانون الميراث الجديد الذي ساوى في نسبة الميراث بين الذكور والإناث.
- ساهم التحسن الملحوظ في مستوى القرارات الوطنية المتعلقة بالمرأة بشكل كبير في تحسن وضع المرأة، مثل حق المرأة في استصدار جواز سفر دون إذن الزوج، وحق المرأة في اللجوء إلى المحاكم الشرعية لطلب الانفصال عن الزوج بعد أن كان الزوج يتفرد بهذا القرار.
- ما زالت هناك معيقات تواجه المرأة وتحّد من حريتها وقدرتها على لعب دورها الفاعل في المجتمع، كالقوانين المتعلقة بحرية الرأي أو النشر لأسباب سياسية أو اجتماعية أو دينية، إذ لا بد من العمل على التخفيف من هذه القيود للحد من الأسباب المؤدية إليها.
- كان للتربية والتعليم دور كبير في إزالة الصورة النمطية التي ظهرت بها المرأة في المجتمع، فهي قادرة على بناء ثقافة تعزز من دور المرأة وتدعم حقوقها.
- ما زال النظام البطريكي السائد في الأسر والعقلية الذكورية السببين الرئيسين وراء التمييز الذي تواجهه المرأة في واقعها، فهي حتى لو كانت قادرة على الخروج إلى

الساحة والدفاع عن رأيها من خلال ما أتاحتها القوانين الداعمة لها، فإنها تصطدم دومًا بهذا النمط من القوانين غير المباشرة.

- المطلوب اليوم أن تأخذ المؤسسات النسوية دورًا فاعلاً أكثر لإزالة بعض الترسبات الموجودة، فيما يخص التمييز بين الرجل والمرأة. كما على المرأة نفسها الارتقاء بدورها والخروج من الصورة النمطية التي عاشتها، وتبني المطالبة بحقوقها، وعدم السكوت عليها لإرضاء الزعامات التقليدية.

في هذا السياق، أكدت نتائج الاستبانة الوضع هذا القائم للمرأة، فقد بينت أن المرأة عانت ولا تزال من تمييز صارخ في جميع المجالات، سواء حقها في اختيار الشريك، أو الميراث، أو الخروج من المنزل، أو العمل، أو المشاركة في العملية السياسية. وبالرغم من حدوث تطور على واقع المرأة وحرّياتها إلا أنها ما زالت تعاني من هذا التمييز، وخصوصًا في المناطق الريفية تحديدًا، الأمر الذي يحتاج إلى استنهاض همم المؤسسات والأفراد لإنجاز ملف حرية المرأة على أتم وجه.

وجاء في نتائج الاستبانة أن 76% يؤكدون وجود تمييز تجاه المرأة فيما يخص قدرتها على اتخاذ القرار، في حين أشارت ما نسبته 33% إلى وجود مصادرة لحق المرأة للمشاركة في العمل السياسي، في حين أكدت ما نسبته 40% وجود تمييز ضد المرأة فيما يتعلق بالعمل، وما له علاقة به من أجور وإجازات وساعات عمل وما شابه. أما في مجال خروجها من المنزل، فقد أشارت ما نسبته 30% إلى أن المرأة تعاني كثيرًا من قدرتها على مغادرة المنزل دون أخذ إذن وموافقة الأهل، وتعود هذه النتائج إلى العقلية الذكورية التي يتسم بها المجتمع والقوانين التي رسمها الذكور في مجالات العمل وخروج المرأة وحقوقها.

الفصل السادس

آليات تمكين الحريات في المجتمع الفلسطيني بصورة سلمية

- إنَّ كبت حريات ممارسة الشعائر الدينية أو الفكرية، مع انتشار مظاهر التمييز، والحد من دور المرأة، كلها معيقات أساسية لعملية التنمية في المجتمع، ولا يمكن لأي مجتمع أن ينمو ويتطور وهو يعاني من هذه السلبيات.
- لتحقيق درجة كافية من الحريات بمختلف أشكالها، يستوجب فصل الدين عن الدولة، حيث حرية ممارسة الشعائر الدينية، وهنا على الدولة أن تبتعد عن التزوي بزبي الدين نفاقاً لإرضاء الأغلبية. ولا بد من إحياء الحياة البرلمانية، بما يتيح للفرد الترشح والانتخاب، ويقلل من تغوّل الدولة على حقوق الناس، وحرياتهم، خصوصاً أن الدولة تستحوذ على السلطات الثلاث في غياب الحياة النيابية.
- إحداث نقلة نوعية في المفاهيم وأساليب التعليم، وتأهيل المعلمين مع القيم المطلوبة لإحداث عملية التنمية، والابتعاد عن عمليات التلقين التي لا تستطيع خلق عملية إبداعية في المجتمع.
- تفعيل دور المؤسسات النسوية والعاملة في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية؛ للقيام بدورها في الدفاع عن الحريات العامة، والعمل على إزالة مظاهر التمييز الذي تتعرض له المرأة بمختلف أشكاله.

- دعوة الإعلام لتبني قضايا الحريات العامة والتميز، والعمل على محاربتها من أجل التقليل منها، أو إزالتها. مع الإشارة إلى الاحتكار الذي يمثله إعلام الدولة لخدمة سياستها وأهدافها، وفتح الأبواب على مصاريعها أمام الأفراد والجماعات والأحزاب للتعبير عن رأيها من خلاله، ومحاولة استقصاء الخبر بشكل موضوعي، وعدم التركيز على الخبر الذي يخدم وجهة نظر النظام.
- انتهاج قيود على رأس المال للتخفيف من سطوته وآثاره على المجتمع، بما يثيره من استغلال وتمييز تجاه المواطنين رجالاً ونساء.
- تفعيل دور النقابات المختلفة لتجسير الهوة في موقع المرأة وحقوقها، وخصوصاً في مجال العمل.
- تركيز دور مؤسسات المجتمع المدني على الحريات بمختلف أنواعها، سواء من خلال الورشات، أو الكتيبات، أو النشرات؛ لتبصير المواطن بحقوقه.
- كشف حالات الملاحقة التي يتعرض لها الأفراد بسبب التعبير عن رأيهم، وتبني قضاياهم؛ حتى لا تستفرد بهم السلطة التنفيذية.
- التقدم بطلبات لدى المحاكم المختصة لإلغاء فقرات من القانون تتعارض وحرية الرأي، مثل عقوبة القدح والذم.
- رفع دعاوى في المحاكم ضد من يثبت تورطه في إعاقة شيوع الحريات وملاحقة الأفراد ومحاسبتهم على آرائهم.
- التعاون مع المؤسسات الحقوقية الدولية لوضعها في صورة انتهاكات حقوق الفرد وتقييد حريته، من أجل الضغط على السلطة التنفيذية لتلافي تلك المضايقات.
- إقامة المظاهرات والفعاليات أمام مكاتب صانعي القرارات للمطالبة بالارتقاء بالقوانين الفلسطينية الى سقف الاتفاقيات التي تم توقيعها، ومطالبة اللجنة الدستورية الرسمية بالالتزام بالمرجعية الدستورية الفلسطينية ممثلة بوثيقة اعلان الاستقلال من العام

1988، وكافة الاعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، التي قدّست جميعاً حرية المعتقد وحرية ممارسة الشعائر الدينية، وحرية الرأي والتعبير والنشر، وانهاء كافة اشكال بلمتيميز ضد المرأة.

- دعم قصص نجاح لهؤلاء الذين ناضلوا من أجل تكريس مبادئ الحريات العامة في المجتمع، وتعميمها على المجتمع لتكون مثلاً يُحتذى.
- دعم المرأة وتبصيرها بحقوقها، سواء التي كفلها القانون أو المجتمع، وخصوصاً في المناطق المهمّشة.
- حث الأحزاب والقوى السياسية على تبني قضية الحريات لتكون مشروعها الأساس في أي عمل تقوم به، وربط انتخاب المواطن لها بمدى سعيها للدفاع عن تلك الحريات.
- الدعوة إلى استقلالية القضاء، حتى لا يبقى أسيراً لتوجّهات السلطة التنفيذية.

استنتاجات عامة

يتبين من خلال نقاشات المجموعات البؤرية وبنود الاستبانة والإجابات المتعلقة بها، أن الوضع في فلسطين إلى حد ما مطمئن، من حيث شيوع الحرية الدينية، أو حرية المعتقد، فقد أظهرت الإجابات أن المواطن يشعر بمدى واسع من الحرية في ممارسة الشعائر المختلفة، وأن حرية الأديان تؤثر على علاقة الأفراد بعضهم البعض. فالعلاقة بين الديانات قائمة على الاحترام المتبادل، وهذا يأتي من منطلق «لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ»، و«كل واحد على دينه الله يعينه». لكن الأمر لا يخلو أحياناً من تدخل السلطة في أداء بعض الشعائر كالصيام، حيث يشعر المواطن أنه مجبر على القيام به، بسبب ملاحقة السلطة للمفطرين في رمضان، بالإضافة إلى نظرة الناس إلى اللباس، وخاصة لباس المرأة.

إضافة إلى ما تقدم، يشهد المجتمع بعض حالات التمييز القائمة على أسس دينية، خصوصاً في مجال العمل في المؤسسات الخاصة، أو العمل تحت سلطة أناس متزمّتين دينياً. وباختصار،

فلم يكن الدين في فلسطين في يوم ما مصدرًا للصراع بين أبناء المجتمع الواحد، مما عمل على استقرار المجتمع، إلا من بعض النهفات التي قد يثيرها البعض من المتعصبين دينياً، و من الاحتلال والقائمة على إثارة النعرات الطائفية لتمكين سيادته وفرض سطوته.

أظهرت نتائج النقاشات وتحليل الاستطلاع أن المواطن الفلسطيني يتمتع بدرجة مقبولة من التعبير عن الرأي وحرية النشر. ولكن، تلك حرية منقوصة، فما زال الاحتلال والسلطة يشكلان رقيباً سلبياً يصادر الحريات، ويسعى إلى تكميم الأفواه من حين إلى آخر، تحت مسميات مختلفة، مرة ضمن مسمى الإرهاب، وأخرى ضمن مسمى إثارة النعرات، وقدح المقامات العليا، وما إلى ذلك من تفسيرات واهية.

يشهد المجتمع الفلسطيني نوعين من التمييز:

الأول، عام يشمل الذكور والإناث على حد سواء، وسبب ذلك أحياناً الجغرافيا، ونظرة المجتمع لسكان المدينة وسكان القرية، إذ يشعر أهل القرى أنهم أقل حظوة واهتماماً من سكان المدن، خصوصاً في مجال العمل. أما من ناحية عامة، فيعود السبب إلى نظرة المجتمع المتوارثة تجاه هذه القضية. ولا ننسى أثر الاقتصاد في خلق جو من التمييز بين الطبقات الغنية والفقيرة، ويفرض نفسه على تصرفات الأفراد.

النوع الثاني من التمييز، هو تمييز جندي بين الذكور والإناث، ويعود ذلك إلى أسباب كثيرة التي تحرم الأنثى من كثير من الحقوق، وحتى نكون منصفين، فإن العادات قد تلعب دوراً أكبر من الدين في التمييز. فإذا كان الدين يميز في الميراث، فإن المجتمع يسعى لحرمانها الكامل منه. أما ما له علاقة بإعطاء الرجل قدراً أكبر من المرأة في مجال الحريات وغيرها، فيعود إلى طبيعة الثقافة السائدة في المجتمع، التي تعطي الرجل حق اختيار القرار والخروج والتصرف كما يشاء، في حين تتدخل في حق المرأة في التعليم واللباس والخروج، وهذا ما تكرر عبر منظومة النظام البطريكي الأبوي الذي ساد الأسر في مجتمعنا.

المصادر والمراجع

1. نشرة مركز بيو للدراسات، نيويورك، 2015.
2. حرية الدين والمعتقد، مكتبة حقوق الإنسان بجامعة منيسوتا، 2016.
3. بيير تريستام وآخرون، التنوير والأصولية، ترجمة مازن الحسيني، دار التنوير للنشر والترجمة والتوزيع، رام الله، 2006، ص 23-24.
4. حرية الدين والمعتقد، مصدر سبق ذكره.
5. عبد المجيد حمدان، 100 سؤال وجواب عن الديمقراطية، المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية، رام الله، 2008، ص 196.
6. راغب السرجاني، حرية المعتقد في الإسلام، المكتبة الوطنية، حزموت، 2017.
7. المصدر السابق.
8. الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، 2001، ص 55.
9. واقع وطموح الشباب الفلسطيني، المركز الفلسطيني لقضايا السلام والديمقراطية، رام الله، 2019، ص 8.
10. جميل هلال، الدولة والديمقراطية، مؤسسة مواطن، رام الله، 1996، ص 81.
11. أنور عبد الملك، الوطنية هي الحل، مكتبة الشروق، القاهرة، 2009، ص 623.
12. عاطف أبو سيف، المجتمع المدني والدولة، دار الشروق، عمان، 2005، ص 129.
13. مهند عبد الحميد، الطريق إلى تحرر المرأة، مؤسسة روزا لكسمبورغ، رام الله، 2012، ص 74.

الملاحق

- نتائج استطلاع الرأي العام.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطينية.

نتائج استطلاع الرأي العام

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			1 - عند اتخاذ قرار حضورك لأي نشاط في مكان إقامتك
%29	%12	%17	أ. أنفذ القرار دون إعلام أحد
%40	%21	%19	ب. أعلم الأهل بحضوري
%15	%12	%03	ج. أطلب إذنًا من الأهل
%16	%09	%07	د. أنا لا أحضر نشاطات
			2 - عند اتخاذ قرار حضورك لأي نشاط خارج محافظتك
%19	%03	%16	أ. أنفذ القرار دون إعلام أحد
%41	%33	%08	ب. أعلم الأهل بحضوري
%21	%16	%05	ج. أطلب إذنًا من الأهل
%19	%14	%05	د. أنا لا أشارك بأي نشاط

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			3 - هل تشعر/ين بأنك حرة/ة في نشر أفكارك الخاصة؟
%51	%25	%26	أ. نعم
%14	%06	%08	ب. لا
%30	%20	%10	ج. أحياناً
%05	%01	%04	د. ليس لي تجربة
			4 - كيف تنظر/ين لمن يختلف عنك في الموقف السياسي؟
%32	%20	%12	أ. أحترم وأقدر
%34	%22	%12	ب. أحترم
%30	%20	%10	ج. لا أتدخل
%04	%01	%03	د. لا أحترم
			5 - هل تحاول/ين تغيير الرأي السياسي للآخر الذي يختلف عنك؟
%20	%05	%15	أ. نعم
%57	%42	%15	ب. لا
%12	%02	%10	ج. من واجبي أن أتدخل
%11	%09	%02	د. لا رأي لدي
			6 - هل تشعر/ين في مجتمعك أن هناك مضايقات وعنصرية على أساس موقفك السياسي؟
%27	%11	%18	أ. لا أشعر
%22	%15	%07	ب. نادراً ما أشعر
%19	%10	%07	ج. أشعر دائماً
%32	%21	%11	د. أشعر أحياناً

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			7 - إذا كنت تؤمن/ين بفكر معين، كيف تنظر/ين إلى الأشخاص المختلفين عنك في فكرهم؟
%03	%01	%02	أ. لا أحترمهم
%67	%40	%27	ب. أحترم
%27	%18	%09	ج. لا أهتم
%03	%01	%02	د. لا يوجد من يختلف عني
			8 - إذا كنت من دون رأي سياسي، كيف تنظر/ين إلى الأشخاص ذوي الآراء السياسية؟
%04	%01	%03	أ. لا أحترمهم
%52	%30	%22	ب. أحترم
%29	%19	%10	ج. لا أهتم
%15	%03	%12	د. أنا لي رأي سياسي
			9 - هل تشعر/ين بالراحة والافتخار عند التعريف بهويتك السياسية عند الآخرين؟
%51	%25	%26	أ. نعم
%07	%04	%03	ب. لا
%30	%20	%10	ج. لم أفكر بهذا الموضوع
%12	%09	%03	د. لا أفصح عن هويتي السياسية

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			10 - هل تشعر/ين بالراحة والافتخار عند التعريف بهويتك الدينية عند الآخرين؟
%77	%39	%38	أ. نعم
%04	%02	%02	ب. لا
%12	%06	%06	ج. لم أفكر بهذا الموضوع
%07	%02	%05	د. لا أفصح عن هويتي الدينية
			11 - هل تشعر/ين بالراحة والافتخار عند التعريف بهويتك الفكرية عند الآخرين؟
%70	%36	%34	أ. نعم
%06	%02	%04	ب. لا
%15	%05	%10	ج. لم أفكر بهذا الموضوع
%09	%02	%07	د. لا أفصح عن فكري
			12 - هل صدف وتعرضت لأي نوع من المضايقات على خلفية موقفك السياسي؟
%40	%14	%26	أ. نعم
%32	%14	%18	ب. لا
%04	%03	%01	ج. دائماً أتعرض للمضايقات
%24	%11	%13	د. ليس لي أي تجربة

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			13 - هل صدف وتعرضت لأي نوع من المضايقات على خلفيتك الفكرية؟
%33	%24	%09	أ. نعم
%44	%29	%15	ب. لا
%04	%03	%01	ج. دائماً اتعرض للمضايقات
%19	%15	%04	د. ليس لي أي تجربة
			14 - هل صدف وتعرضت لأي نوع من المضايقات على خلفيتك الدينية؟
%18	%12	%06	أ. نعم
%68	%37	%31	ب. لا
%03	%02	%01	ج. دائماً أنعرض للمضايقات
%13	%08	%05	د. ليس لي أي تجربة
			15 - هل صدف وقمت بمضايقة أحد على أساس الاختلاف السياسي أو الفكري؟
%11	%02	%09	أ. نعم
%73	%38	%35	ب. لا
%11	%09	%02	ج. ليس لي تجربة
%05	%01	%04	د. لو استطعت لفعلت

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			16 - عندما تصرح/ين بهويتك السياسية أثناء النقاشات، هل تشعر/ين بقيود على ذلك؟
%18	%09	%09	أ. نعم
%39	%24	%15	ب. لا
%24	%14	%10	ج. أحياناً
%19	%11	%08	د. ليس لي أي هوية سياسية
			17 - عندما تصرح/ين بهويتك الفكرية أثناء النقاشات، هل تشعر/ين بقيود على ذلك؟
%18	%13	%05	أ. نعم
%44	%17	%27	ب. لا
%27	%17	%10	ج. أحيانا
%11	%08	%03	د. ليس لي أي هوية فكرية
			18 - هل تشعر/ين بالخوف عند الخروج من البيت تحسباً من نظرة ومعاملة الآخرين الذين يعرفون هويتك الفكرية؟
%14	%12	%02	أ. نعم
%86	%40	%46	ب. لا
			19 - أثناء وجودك في العمل، هل تشعر/ين بالراحة أثناء الاستناد إلى آرائك الفكرية؟
%72	%30	%42	أ. نعم
%28	%18	%10	ب. لا

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			20 - خلال ترويجك لأفكارك، هل تشعر/ين بالحرية أثناء ذلك؟ أ. نعم ب. لا
%68	%28	%40	
%32	%21	%11	
			21 - هل تشعر/ين بأي قيود على نفسك عندما تريد/ين نشر فكرك وتوجهاتك ورأيك على صفحات الإعلام الاجتماعي؟ أ. نعم ب. لا
%49	%27	%22	
%51	%23	%28	
			22 - هل صدف أن فقدت أحد الأصدقاء بسبب ما تكتبه/ينه على منصات التواصل الاجتماعي؟ أ. نعم ب. لا
%30	%19	%11	
%70	%26	%44	
			23 - هل تشعر/ين بأنك حرة/ة في ممارسة شعائرك الدينية؟ أ- نعم ب- لا ج- أحياناً د- لا أمارس الشعائر الدينية
%68	%30	%38	
%02	%01	%01	
%11	%06	%05	
%19	%11	%08	

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			24 - كيف تنظر/ين لمن يمارس شعائره الدينية بشكل عام؟
%73	%37	%36	أ. أحترم وأقدر
%09	%04	%05	ب. أحترم
%10	%04	%06	ج. لا أتدخل
%08	%01	%07	د. لا أحترم
			25 - هل تشعر/ين في مجتمعك أن هناك مضايقات وعنصرية على أساس ديني؟
%46	%21	%25	أ. لا أشعر
%25	%17	%08	ب. نادراً ما أشعر
%11	%08	%03	ج. أشعر دائماً
%18	%12	%06	د. أشعر أحياناً
			26 - إذا كنت متديناً، كيف تنظر/ين للأشخاص غير المتدينين؟
%17	%09	%08	أ. لا أحترمهم
%46	%26	%20	ب. أحترم
%37	%25	%12	ج. لا أهتم
			27 - إذا كنت غير متدين، كيف تنظر/ين إلى الأشخاص المتدينين؟
%09	%02	%07	أ. لا أحترمهم
%48	%25	%23	ب. أحترم
%43	%23	%20	ج. لا أهتم

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			28 - هل تشعر/ين بالراحة والافتخار عند التعريف بنفسك عند الآخرين؟
%06	%03	%03	أ- لا أشعر بالراحة
%77	%37	%40	ب- أشعر بالراحة
%17	%13	%04	ج- لم أفكر بهذا الموضوع
			29 - هل صدف وتعرضت لأي نوع من المضايقات على خلفية اعتقادك الديني؟
%19	%14	%05	أ. نعم
%81	%37	%44	ب. لا
			30 - هل صدف وقمت بمضايقة أحد على أساس الاختلاف الديني؟
%09	%02	%07	أ. نعم
%91	%48	%43	ب. لا
			31 - عندما ترتدي ملابسك صباحًا قبل الخروج من البيت، هل تشعر/ين بقيود على خياراتك؟
%16	%15	%01	أ. نعم
%62	%11	%51	ب. لا
%22	%19	%02	ج. أحيانًا

الحريات في فلسطين

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			32 - هل تشعر/ين بالخوف عند الخروج من البيت تحسباً من نظرة ومعاملة الآخرين لك؟
%06	%04	%02	أ. نعم
%79	%09	%70	ب. لا
%15	%12	%03	ج. أحياناً
			33 - إذا كنت تعمل/ين في مؤسسة ما، هل تشعر بالراحة أثناء القيام بشعائرك الدينية؟
%59	%29	%30	أ. نعم
%17	%07	%10	ب. لا
%24	%16	%08	ج. لا أعمل
			34 - خلال ممارستك لشعائرك الدينية خلال الإجازة الأسبوعية، هل تشعر/ين بالحرية أثناء ذلك؟
%75	%45	%30	أ. نعم
%09	%06	%03	ب. لا
%16	%10	%06	ج. لا أمارس الشعائر الدينية
			35 - هل تشعر/ين بأنك مجبر/ة على القيام بالشعائر الدينية؟
%12	%08	%04	أ. نعم
%76	%42	%34	ب. لا
%12	%06	%06	ج. أحياناً

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			36 - هل تشعر/ين بقيود على نفسك عند نشر آرائك السياسية على منصات التواصل الاجتماعي؟
%46	%26	%20	ج. نعم
%54	%29	%25	د. لا
			37 - هل تشعر/ين أن هناك حرية رأي في فلسطين؟
%37	%16	%21	أ. نعم
%63	%24	%39	ب. لا
			38 - هل صدف وتم مضايقتك من قبل السلطة الفلسطينية على أي من آرائك؟
%20	%06	%14	أ. نعم
%80	%44	%36	ب. لا
			39 - عند الحديث في القضايا السياسية أو عند النشر على وسائل الإعلام الاجتماعي، هل تحسب/ين حساب الاحتلال الصهيوني؟
%52	%30	%22	أ. نعم
%48	%28	%20	ب. لا
			40 - هل تتخوف/ين من توجيهك السياسي أو الفكري خوفاً من الاحتلال الصهيوني؟
%42	%19	%23	أ. نعم
%58	%31	%27	ب. لا

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			41 - قبل أن أتحدث في الأماكن العامة وفي الإعلام، أضع في الحسبان رد فعل مجتمعي أبوي؟
%47	%30	%17	أ. أوافق
%29	%20	%09	ب. أعارض
%24	%17	%07	ج. لا رأي لدي
			42 - لم يدافع نشطاء المجتمع المدني عن اتفاقية سيداو أثناء هجوم العشائر عليها، لأنهم يخافون ويضعون في الحسبان العشائر والمجتمع الأبوي أكثر مما يخشون من الاحتلال والسلطة؟
%57	%30	%27	أ. أوافق
%27	%15	%12	ب. أعارض
%16	%06	%06	ج. لا رأي لدي
			43 - يشعر الشباب الفلسطيني الذين يعيش في القرى من التمييز السلبي من أهل المدن؟
%45	%22	%23	أ. أوافق
%35	%18	%17	ب. أعارض
%20	%14	%06	ج. لا رأي لدي
			44 - يشعر الشباب الفلسطيني من الفقراء بوجود تمييز سلبي ضدهم من قبل الأغنياء؟
%57	%29	%28	أ. أوافق
%23	%12	%11	ب. أعارض
%20	%13	%07	ج. لا رأي لدي

الاجابة			السؤال
المجموع	أنثى	ذكر	
			45 - يشعر الشباب الفلسطيني بوجود تمييز في التوظيف على أساس ديني؟ أ. أوافق ب. أعارض ج. لا رأي لدي
%35	%13	%22	
%43	%13	%30	
%21	%16	%05	
			46 - يشعر الشباب الفلسطيني بوجود تمييز في التوظيف على أساس سياسي؟ أ. أوافق ب. أعارض ج. لا رأي لدي
%35	%20	%15	
%43	%25	%18	
%22	%14	%08	
			47 - يشعر الشباب الفلسطيني بوجود تمييز في التوظيف على أساس الجنس؟ أ. أوافق ب. أعارض ج. لا رأي لدي
%69	%43	%26	
%15	%02	%13	
%16	%09	%07	
			48 - تعاني المرأة الفلسطينية من غياب المساواة مع الرجل في مجتمعنا الفلسطيني؟ أ. أوافق بشدة ب. أوافق ج. أعارض بشدة د. أعارض
%32	%25	%07	
%27	%16	%11	
%16	%05	%11	
%25	%05	%20	

الإعلان العالمي لحقوق الانسان من العام 1948

الديباجة

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كان من الجوهرى تعزيز تنمية العلاقات الودية بين الدول،

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقى الاجتماعى قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد.

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ إجراءات مطردة، قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الأعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

المادة 1.

يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضاً بروح الإخاء.

المادة 2.

لكل إنسان حقُّ التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أيِّ نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أيِّ وضع آخر. وفضلاً عن ذلك لا يجوز التمييزُ علي أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلاً أو موضوعاً تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعاً لأيِّ قيد آخر على سيادته.

المادة 3.

لكل فرد الحقُّ في الحياة والحريّة وفي الأمان على شخصه.

المادة 4.

لا يجوز استرقاق أحد أو استعباده، ويحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما.

المادة 5.

لا يجوز إخضاع أحدٍ للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

المادة 6.

لكل إنسان، في كل مكان، الحق بأن يُعترف له بالشخصية القانونية.

المادة 7.

الناس جميعاً سواءً أمام القانون، وهم يتساوون في حقّ التمتع بحماية القانون دونما تمييز، كما يتساوون في حقّ التمتع بالحماية من أيّ تمييز ينتهك هذا الإعلان ومن أيّ تحريض على مثل هذا التمييز.

المادة 8.

لكل شخص حقّ اللجوء إلى المحاكم الوطنية المختصة لإنصافه الفعلي من أية أعمال تنتهك الحقوق الأساسية التي يمنحها إياه الدستور أو القانون.

المادة 9.

لا يجوز اعتقال أيّ إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً.

المادة 10.

لكل إنسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحقّ في أن تنظر قضيتّه محكمةً مستقلةً ومحايدةً، نظراً مُنصفاً وعلنياً، للفصل في حقوقه والتزاماته وفي أية تهمة جزائية تُوجّه إليه.

المادة 11.

(1) كل شخص متهم بجريمة يُعتبر بريئاً إلى أن يثبت ارتكابه لها قانوناً في محاكمة علنية تكون قد وُفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه.

(2) لا يُدان أي شخص بجريمة بسبب أي عمل أو امتناع عن عمل لم يكن في حينه يشكّل جرماً بمقتضى القانون الوطني أو الدولي، كما لا تُوقع عليه أيّة عقوبة أشدّ من تلك التي كانت ساريةً في الوقت الذي ارتكب فيه الفعل الجرمي.

المادة 12.

لا يجوز تعريض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، ولا لحملات تمس شرفه وسمعته. ولكل شخص حق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الحملات.

المادة 13.

- (1) لكل فرد حق في حرية التنقل وفي اختيار محل إقامته داخل حدود الدولة.
- (2) لكل فرد حق في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده.

المادة 14.

- (1) لكل فرد حق التماس ملجأ في بلدان أخرى والتمتع به خلاصاً من الاضطهاد.
- (2) لا يمكن التدرع بهذا الحق إذا كانت هناك ملاحقة ناشئة بالفعل عن جريمة غير سياسية أو عن أعمال تناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 15.

- (1) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.
- (2) لا يجوز، تعسفاً، حرمان أي شخص من جنسيته ولا من حقه في تغيير جنسيته.

المادة 16.

- (1) للرجل والمرأة، متى أدركا سن البلوغ، حق التزوج وتأسيس أسرة، دون أي قيد بسبب العرق أو الجنسية أو الدين. وهما متساويان في الحقوق لدى التزوج وخلال قيام الزواج ولدى انحلاله.
- (2) لا يُعقد الزواج إلا برضا الطرفين المزمع زواجهما رضاً كاملاً لا إكراه فيه.

(3) الأسرة هي الخلية الطبيعية والأساسية في المجتمع، ولها حقُّ التمتع بحماية المجتمع والدولة.

المادة 17.

(1) لكل فرد حقُّ في التملك، بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

(2) لا يجوز تجريد أحدٍ من مملكته تعسُّفًا.

المادة 18.

لكل شخص حقُّ في حرّية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحقُّ حرّيته في تغيير دينه أو معتقده، وحرّيته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبُّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.

المادة 19.

لكل شخص حقُّ التمتع بحرّية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحقُّ حرّيته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقّيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

المادة 20.

(1) لكل شخص حقُّ في حرّية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

(2) لا يجوز إرغام أحدٍ على الانتماء إلى جمعية ما.

المادة 21.

(1) لكل شخص حقُّ المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إمّا مباشرةً وإمّا بواسطة ممثّلين يُختارون في حرّية.

(2) لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حقُّ تقلدُ الوظائف العامَّة في بلده.

(3) إرادةُ الشعب هي مناطُ سلطة الحكم، ويجب أن تتجلىَّ هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السريِّ أو بإجراء مكافئ من حيث ضمان حرّية التصويت.

المادة 22.

لكل شخص، بوصفه عضواً في المجتمع، حقُّ في الضمان الاجتماعي، ومن حقّه أن تُوفَّر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتَّفَق مع هيكل كلِّ دولة ومواردها، الحقوقُ الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في حرّية.

المادة 23.

(1) لكل شخص حقُّ العمل، وفي حرّية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومُرضية، وفي الحماية من البطالة.

(2) لجميع الأفراد، دون أيِّ تمييز، الحقُّ في أجرٍ متساوٍ على العمل المتساوي.

(3) لكل فرد يعمل حقُّ في مكافأة عادلة ومُرضية تكفل له ولأسرته عيشةً لائقةً بالكرامة البشرية، وتُستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

(4) لكل شخص حقُّ إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

المادة 24.

لكل شخص حقُّ في الراحة وأوقات الفراغ، وخصوصاً في تحديد معقول لساعات العمل وفي إجازات دورية مأجورة.

المادة 25.

(1) لكلُّ شخصٍ حقُّ في مستوى معيشةٍ يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصَّةً على صعيد المأكل والملبس والسكن والعناية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحقُّ في ما يأمن به الغوائل في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو التمرُّل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجة عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه.

(2) للأمومة والطفولة حقُّ في رعاية ومساعدة خاصَّتين. ولجميع الأطفال حقُّ التمتعُّ بذات الحماية الاجتماعية سواء وُلدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار.

المادة 26.

(1) لكلُّ شخصٍ حقُّ في التعليم. ويجب أن يُوفَّر التعليمُ مجَّاناً، على الأقل في مرحلتيه الابتدائية والأساسية. ويكون التعليمُ الابتدائيُّ إلزاميًّا. ويكون التعليمُ الفنيُّ والمهنيُّ متاحًا للعموم. ويكون التعليمُ العاليُّ متاحًا للجميع تبعًا لكفاءتهم.

(2) يجب أن يستهدف التعليمُ التنميةَ الكاملةَ لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما يجب أن يعزِّز التفاهمَ والتسامحَ والصدقةَ بين جميع الأمم وجميع الفئات العنصرية أو الدينية، وأن يؤيِّد الأنشطةَ التي تضطلع بها الأمم المتحدةُ لحفظ السلام.

(3) للآباء، على سبيل الأولوية، حقُّ اختيار نوع التعليم الذي يُعطى لأولادهم.

المادة 27.

(1) لكلُّ شخصٍ حقُّ المشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية، وفي الاستمتاع بالفنون، والإسهام في التقدم العلمي وفي الفوائد التي تنجم عنه.

(2) لكلُّ شخصٍ حقُّ في حماية المصالح المعنوية والمادية المترتبة على أيِّ إنتاج علمي أو أدبي أو فني من صنعه .

المادة 28.

لكل فرد حق التمّنع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقّق في ظلّه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحقّقًا تامًّا.

المادة 29.

(1) على كلّ فرد واجباتٌ إزاء الجماعة، التي فيها وحدها يمكن أن تنمو شخصيته النمو الحر الكامل.

(2) لا يُخضع أيُّ فرد، في ممارسة حقوقه وحرّياته، إلّا للقيود التي يقرّها القانونُ مستهدفًا منها، حصرًا، ضمانَ الاعتراف الواجب بحقوق وحرّيات الآخرين واحترامها، والوفاء بالعدل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي.

(3) لا يجوز في أيِّ حال أن تُمارَس هذه الحقوقُ على نحو يناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

المادة 30.

ليس في هذا الإعلان أيُّ نصّ يجوز تأويله على نحو يفيد انطواءه على تخويل أيّة دولة أو جماعة، أو أيِّ فرد، أيِّ حقّ في القيام بأيِّ نشاط أو بأيِّ فعل يهدف إلى هدم أيِّ من الحقوق والحرّيات المنصوص عليها فيه

وثيقة إعلان الاستقلال

وثيقة إعلان الاستقلال الصادرة يوم 15 تشرين ثاني 1988 في الجزائر

”على أرض الرسالات السماوية إلى البشر، على أرضفلسطين ولد الشعب العربي الفلسطيني،
نما وتطور وأبدع وجوده الإنساني عبر علاقة عضوية، لا انفصام فيه ولا انقطاع، بين الشعب
والأرض والتاريخ.

بالثبات الملحمي في المكان والزمان، صاغ شعبفلسطين هويته الوطنية، وارتقى بصموده في
الدفاع عنها إلى مستوى المعجزة، فعلى الرغم مما أثاره سحر هذه الأرض القديمة وموقعها
الحيوي على حدود التشابك بين القوى والحضارات... من مطامح ومطامع وغزوات كانت
ستؤدي إلى حرمان شعبها من إمكانية تحقيق استقلاله السياسي، فإن ديمومة التصاق
الشعب بالأرض هي التي منحت الأرض هويتها، ونفخت في الشعب روح الوطن، مطعما
بسلالات الحضارة، وتعدد الثقافات، مستلهما نصوص تراثه الروحي والزمني، وأصل الشعب
العربي الفلسطيني، عبر التاريخ، تطوير ذاته في التواجد الكلي بين الأرض والإنسان على
خطى الأنبياء المتواصلة على هذه الأرض المباركة، على كل مئذنة صلاة الحمد للخالق ودق
مع جرس كل كنيسة ومعبد ترنيمة الرحمة والسلام.

ومن جيل إلى جيل، لم يتوقف الشعب العربي الفلسطيني عن الدفاع بالاسل عن وطنه ولقد
كانت ثورات شعبنا المتلاحقة تجسيداً بطوليا لإرادة الاستقلال الوطني.

ففي الوقت الذي كان فيه العالم المعاصر يصوغ نظام قيمه الجديدة كانت موازين القوى المحلية والعالمية تستثني الفلسطيني من المصير العام، فاتضح مرة أخرى أن العدل وحده لا يسير عجالات التاريخ.

وهكذا انفتح الجرح الفلسطيني الكبير على مفارقة جارحة: فالشعب الذي حرم من الاستقلال وتعرض وطنه لاحتلال من نوع جديد، قد تعرض لمحاولة تعميم الأكذوبة القائلة «إنفلسطين هي أرض بلا شعب»، وعلى الرغم من هذا التزييف التاريخي، فإن المجتمع الدولي في المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم لعام 1919، وفي معاهدة لوزان لعام 1923 قد اعترف بأن الشعب العربي الفلسطيني شأنه شأن الشعوب العربية الأخرى، التي انسلخت عن الدولة العثمانية هو شعب حر مستقل.

ومع الظلم التاريخي الذي لحق بالشعب العربي الفلسطيني بتشريده وبحرمانه من حق تقرير المصير، إثر قرار الجمعية العامة رقم 181 عام 1947م الذي قسم فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية، فإن هذا القرار ما زال يوفر شروطاً للشرعية الدولية تضمن حق الشعب العربي الفلسطيني في السيادة والاستقلال الوطني.

إن احتلال القوات الإسرائيلية الأرض الفلسطينية وأجزاء من الأرض العربية واقتلاع غالبية الفلسطينيين وتشريدهم عن ديارهم، بقوة الإرهاب المنظم، وإخضاع الباقين منهم للاحتلال والاضطهاد ولعمليات تدمير معالم حياتهم الوطنية، هو انتهاك صارخ لمبادئ الشرعية وميثاق الأمم المتحدة ولقراراتها التي تعترف بحقوق الشعب الفلسطيني الوطنية، بما فيها حق العودة، وحق تقرير المصير والاستقلال والسيادة على أرضه ووطنه.

وفي قلب الوطن وعلى سياجه، في المنافي القريبة والبعيدة، لم يفقد الشعب العربي الفلسطيني إيمانه الراسخ بحقه في العودة، ولا إيمانه الصلب بحقه في الاستقلال، ولم يتمكن الاحتلال والمجازر والتشريد من طرد الفلسطيني من وعيه وذاته- ولقد واصل نضاله الملحمي، وتابع بلورة شخصيته الوطنية من خلال التراكم النضالي المتنامي. وصاغت الإرادة الوطنية إطارها السياسي، منظمة التحرير الفلسطينية، ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب

الفلسطيني، باعتراف المجتمع الدولي، متمثلاً بهيئة الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى، وعلى قاعدة الإيمان بالحقوق الثابتة، وعلى قاعدة الإجماع القومي العربي، وعلى قاعدة الشرعية الدولية قادت منظمة التحرير الفلسطينية معارك شعبها العظيم، المنصهر في وحدته الوطنية المثلى، وصموده الأسطوري أمام المجازر والحصار في الوطن وخارج الوطن. وتجلت ملحمة المقاومة الفلسطينية في الوعي العربي وفي الوعي العالمي، بصفتها واحدة من أبرز حركات التحرر الوطني في هذا العصر.

إن الانتفاضة الشعبية الكبرى، المتصاعدة في الأرض المحتلة مع الصمود الأسطوري في المخيمات داخل وخارج الوطن، قد رفعا الإدراك الإنساني بالحقائق الفلسطينية وبالحقوق الوطنية الفلسطينية إلى مستوى أعلى من الاستيعاب والنضج، وأسدت ستار الختام على مرحلة كاملة من التزييف ومن خمول الضمير وحاصرت العقلية الإسرائيلية الرسمية التي أدمنت الاحتكام إلى الخرافة والإرهاب في نفيها الوجود الفلسطيني.

مع الانتفاضة، وبالتراكم الثوري النضالي لكل مواقع الثورة يبلغ الزمن الفلسطيني إحدى لحظات الانعطاف التاريخي الحادة وليؤكد الشعب العربي الفلسطيني، مرة أخرى حقوقه الثابتة وممارستها فوق أرضه الفلسطينية.

واستناداً إلى الحق الطبيعي والتاريخي والقانوني للشعب العربي الفلسطيني في وطنه فلسطين وتضحيات أجياله المتعاقبة دفاعاً عن حرية وطنهم واستقلاله وانطلاقاً من قرارات القمم العربية، ومن قوة الشرعية الدولية التي تجسدها قرارات الأمم المتحدة منذ عام 1947، ممارسة من الشعب العربي الفلسطيني لحقه في تقرير المصير والاستقلال السياسي والسيادة فوق أرضه.

فإن المجلس الوطني يعلن، باسم الله وباسم الشعب العربي الفلسطيني قيام دولة فلسطين فوق أرضنا الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف.

إن دولة فلسطين هي للفلسطينيين أينما كانوا فيها يطورون هويتهم الوطنية والثقافية، ويتمتعون بالمساواة الكاملة في الحقوق، تصان فيها معتقداتهم الدينية والسياسية وكرامتهم

الإنسانية، في ظل نظام ديمقراطي برلماني يقوم على أساس حرية الرأي وحرية تكوين الأحزاب ورعاية الأغلبية حقوق الأقلية واحترام الأقلية قرارات الأغلبية، وعلى العدل الاجتماعي والمساواة وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق أو الدين أو اللون أو بين المرأة والرجل، في ظل دستور يؤمن بسيادة القانون والقضاء المستقل وعلى أساس الوفاء الكامل لتراث فلسطين الروحي والحضاري في التسامح والتعايش السمح بين الأديان عبر القرون.

إن دولة فلسطين دولة عربية هي جزء لا يتجزأ من الأمة العربية، من تراثها وحضارتها، ومن طموحها الحاضر إلى تحقيق أهدافها في التحرر والتطور والديمقراطية والوحدة. وهي إذ تؤكد التزامها بميثاق جامعة الدول العربية، وإصرارها على تعزيز العمل العربي المشترك، تناشد أبناء أمتها مساعدتها على اكتمال ولادتها العملية، بحشد الطاقات وتكثيف الجهود لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي.

وتعلن دولة فلسطين التزامها بمبادئ الأمم المتحدة وأهدافها وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتزامها كذلك بمبادئ عدم الانحياز وسياسته.

وإذ تعلن دولة فلسطين أنها دولة محبة للسلام ملتزمة بمبادئ التعايش السلمي، فإنها ستعمل مع جميع الدول والشعوب من أجل تحقيق سلام دائم قائم على العدل واحترام الحقوق، تفتتح في ظل طاقات البشر على البناء، ويجري فيه التنافس على إبداع الحياة وعدم الخوف من الغد، فالغد لا يحمل غير الأمان لمن عدلوا أو ثابوا إلى العدل.

وفي سياق نضالها من أجل إحلال السلام على أرض المحبة والسلام، تهييب دولة فلسطين بالأمم المتحدة التي تتحمل مسؤولية خاصة تجاه الشعب العربي الفلسطيني ووطنه، وتهيب بشعوب العالم ودولة المحبة والسلام والحرية أن تعينها على تحقيق أهدافها، ووضع حد لمأساة شعبها، بتوفير الأمن له، وبالعمل على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية.

كما تعلم في هذا المجال، أنها تؤمن بتسوية المشاكل الدولية والإقليمية بالطرق السلمية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها وأنها ترفض التهديد بالقوة أو العنف أو الإرهاب، أو

باستعمالها ضد سلامة أراضيها واستقلالها السياسي، أو سلامة أراضي أي دولة أخرى، وذلك دون المساس بحقها الطبيعي في الدفاع عن أراضيها واستقلالها.

وفي هذا اليوم الخالد، في الخامس عشر من تشرين الثاني 1988 ونحن نقف على عتبة عهد جديد، ننحني إجلالا وخشوعا أمام أرواح شهدائنا وشهداء الأمة العربية الذين أضاءوا بدمائهم الطاهرة شعلة هذا الفجر العتيد، واستشهدوا من أجل أن يحيا الوطن. ونرفع قلوبنا على أيدينا لنملأها بالنور القادم من وهج الانتفاضة المباركة، ومن ملحمة الصامدين في المخيمات وفي الشتات وفي المهاجر، ومن حملة لواء الحرية: أطفالنا وشيوخنا وشبابنا، أسرانا ومعتقليننا وجرحانا المرابطين على التراب المقدس وفي كل مخيم وفي كل قرية ومدينة، والمرأة الفلسطينية الشجاعة، حارسة بقائنا وحياتنا، وحارسة نارنا الدائمة. ونعاهد أرواح شهدائنا الأبرار، وجماهير شعبنا العربي الفلسطيني وأمتنا العربية وكل الأحرار والشرفاء في العالم على مواصلة النضال من أجل جلاء الاحتلال، وترسيخ السيادة والاستقلال إننا، ندعو شعبنا العظيم إلى الالتفاف حول علمه الفلسطيني والاعتزاز به والدفاع عنه ليظل أبدا رمزا لحريتنا وكرامتنا في وطن سيبقى دائما وطننا حرا لشعب من الأحرار.“

